

الباب الخامس

الخلافة والدولة

- الفصل الخامس والعشرين: النظام السياسي (693 _ 734).
- الفصل السادس والعشرين: النظام الاداري (735 _ 762).
- الفصل السابع والعشرين: النظام الحقوقي (المالي) (763 _ 804).
- الفصل الثامن والعشرين: النظام وحاكمية الشريعة (805 _ 854).
- الفصل التاسع والعشرين: النظام القضائي (855 _ 886).
- الفصل الثلاثون: النظام الجنائي (887 _ 914).

الفصل الخامس والعشرين

الخلافة

مباني دولة الامام (ع)

(1) النظام السياسي

1 _ ضرورة الحكومة: أ _ فكرة «الإمرة» على الناس * طبيعة الامرة الشرعية * مميزات الامرة البرة. ب _ فكرة الحكومة * مواصفات حكومة الامام (ع) * 2 _ اقامة العدل: اهم اهداف الحكومة. أ _ العدالة الاجتماعية * فلسفة العدالة الاجتماعية. ب _ العدل: وضع الامور مواضعها. شروط العدل. خصائص العدل. آثار العدل. الاستنتاج. 3 _ العلاقة بين الحاكم والمحكوم. أ _ الحاكمة: العلاقة بين الراعي والرعية. ب _ الحاكمة: التواصل بين الحاكم والمحكوم. 4 _ صفات الحاكم. أ _ الحاكمة الشرعية والقدرة. ب _ الولاية. ج _ اصالة العلية بين اهل الصلاح والعدالة.

مقدمة

عندما تولى الامام (ع) مهمة الولاية الشرعية على الامة بعد مقتل عثمان، فان اول عمل قام به هو تعيين الحكومة التي تحكم الناس بالحق والعدل. فقد عزل الولاة الذين ولاهم الخليفة الثالث، وعيّن عملاً يُشْمُ منهم عبير التقوى والتجرد عن الذات والاخلاص لله سبحانه. ثم قام ببناء دولة دينية قوامها عشرة انظمة هي:

- 1 _ النظام السياسي (نظام الحكم). 2 _ النظام الاداري. 3 _ النظام الحقوقي. 4 _ القانون وحاكمية
- الشرعية. 5 _ النظام القضائي. 6 _ النظام الجنائي. 7 _ النظام العسكري. 8 _ النظام الثقافي. 9 _ النظام
- التجاري والاقتصادي. 10 _ بيت المال. وسوف نبحت باذنه تعالى كل نظام من تلك الانظمة على حدة، ثم نستخرج النظرية الخاصة بكل نظام.

النظام السياسي

يقوم النظام السياسي في الاسلام على قاعدة وجود حكومة يرأسها حاكم ديني عادل، هدفها اقامة العدل بين الناس. وفي هذا الاطار نناقش طبيعة العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وصفات الحاكم وصفات الولاة الذين يعينهم.

1 _ ضرورة الحكومة

قال (ع) رداً على قول الخوارج «لا حكم الا لله»: «كلمة حقّ يراد بها باطل. نعم. انه لا حكم الا لله، ولكن هؤلاء يقولون: لا إمرة. فانه لا بد للناس من امير برّ او فاجر، يعمل في امرته المؤمن، ويستمتع فيها الكافر، ويبلغ الله فيها الاجل، ويجمع به الفياء، ويُقاتلُ به العدو، وتأمين به السبل، ويؤخذ به للضعيف من القوي. حتى يستريح برّ، ويستراح من فاجر.

(وفي رواية اخرى انه قال): «أما الإمرة البرّة فيعمل فيها التقى، وأما الإمرة الفاجرة فيتمتع فيها الشقيّ الى ان تنقطع مدته، وتُدركه مُنيته»¹. ويُدرك من كلامه (ع) ان هناك ضرورة حتمية على وجود الحاكم الذي يحكم الناس. وفي ضوء ذلك، فاننا سنناقش فكرة «الإمرة» على الناس وطبيعتها الشرعية، وفكرة «الحكومة» وطبيعتها العلمية.

(¹) «فحج البلاغة» - خطبة 40 ص 83.

أ _ فكرة «الإمرة» على الناس:

تتركب فكرة «الإمرة» غالباً من اركان ثلاثة مترابطة وهي: السلطة، والتأثير، والقيادة الدينية او السياسية. وربما تُفسّر ضمن تفاسير مختلفة، الا اننا نعرض اهم التفاسير ذات المبنى العقلاني، وهي:

أ _ انها حق من قبل انسان كالامام المعصوم (ع) لاصدار الاوامر الشرعية فيما يتعلق بادارة امور الناس وتنظيم شؤونهم.

ب _ انها علاقة قانونية بين جهتين: الحاكم والمحكوم. فالحاكم له اليد العليا في التصرف، والمحكوم يخضع لارشادات الحاكم وتصرفاته.

ج _ انها نوع من الايصال بين جهة حاكمة واخرى محكومة، ولكن لا عن طريق السيطرة السياسية والاجتماعية، بل عن طريق السيطرة الروحية.

وتلك التفسيرات كلها تصبّ في مصلحة «الإمرة النقية» الصالحة.

ولكن فكرة «الإمرة»، شرعية كانت او غير شرعية، تقيّة كانت او فاجرة، تعدّ من الافكار القديمة قدم نشوء الانسان . وقصة ابني آدم (عليه السلام) في القرآن الكريم تعرض جانباً من جوانب الصراع بين البشر: (... فطوّعت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح من الخاسرين...) ². وتبيّن ان الحسد ربما يبلغ بابن آدم مبلغاً بحيث يقتل اخاه ظلاماً، فيخسر عندها آخرته. ولكن الحسد مقدمة للتسلط، ذلك لان تمّي زوال نعمة الغير يعني تمّي تفوق الحاسد على النعم الممنوحة لغيره من المحسودين. وهذا مجدّ ذاته طموح لتسلط الانسان على الآخرين.

فحبّ التسلط عند المرء موجود قبل وجود الحكومة بمعناها الحديث، وقبل وجود الدولة. فالتسلط نزعة نفسية ثابتة عند الانسان. ومصاديق التسلط في المجتمع كثيرة الى حد ان اهل الفكر يرون ان السلطة والإمرة جزء من الحياة الاجتماعية للانسان. فقد تتمثل السلطة الذاتية التي يمارسها الانسان مع الآخرين في الاسرة — «سلطة الأبوين»، وفي الجمعيات والاحزاب — «سلطة القيادة»، وفي المدارس — «سلطة الادارة»، وفي الجيش — «السلطة العسكرية»، وفي ادارة الدولة — «السلطة الادارية»، وهكذا. ولذلك فان الامام (ع) اشار الى الامرة بكونها سلطة بمعناها العام. ولكنه اراد هنا سلطة الحاكم — بقيد ردّه على الخوارج — وهي السلطة الاجتماعية والسياسية بكل ما تحمله من معانٍ.

(² سورة المائدة: آية 30).

ومن الطبيعي، فان الذي يؤمن بفكرة دينية سماوية لا يستطيع ان يرتبط بدولة فيها إمرة فاجرة، ذلك لان الالتزام الديني الذي يدعو لطاعة القانون ينتفي بوجود الظلم. والدين يُنشئ عند المؤمن به الزاماً، لإطاعة القانون العادل الذي جاء به ذلك الدين.

طبيعة الامرة الشرعية:

حدد امير المؤمنين (ع) طبيعة الامرة الشرعية عبر تحديده الافكار التالية:

أ _ فكرة «الامرة التقية»: وجوهرها هو ان الامرة البرّة، هي التي يعمل فيها التقى. حتى يستقيم العدل في البلاد، وتظهر المودّة بين الرعية والحاكم ويتنصف للمظلوم فيها من الظالم.

ب _ طبيعة سيادة الدولة: فكان يوصي (ع) عماله على الولايات بجباية خراجها (الضريبة)، وجهاد عدوها (الجيش)، واستصلاح اهلها (الشؤون الاجتماعية والثقافية)، وعمارة بلادها (الشؤون العمرانية والصناعية والزراعية). وتلك الوجوه تبين اركان الدولة واعمدتها، حيث تثمر الامرة الشرعية في تنظيمها وتوجيه اهدافها.

ج _ الميزان بين الحرية والإمارة: والامرة في نظر الامام (ع) عملية ذات طرفين: «الاستشارة» من طرف، و«اصدار الاوامر» من طرف آخر. فمن «شاور الرجال شاركها في عقولها»³. ويمثله بشكل اوضح وأجلى بياناً قوله (ع) لعبد الله بن العباس: «لك ان تشير عليّ وأرى، فان عصيتك فأطعني»⁴. وهذا يعني ان «الامرة الشرعية» ليست امرة أمر فحسب، بل هي امرة مؤسسة استشارية. وكلما ازدادت مساحة الاستشارة، كلما ثبتت اركان الدولة ورسخ النظام.

د _ متطلبات الالتزام الشرعي بالامرة: فكرة السلطة الشرعية او الإمرة هي امانة دينية في عنق الأمر، من اجل احقاق الحقوق. وليست أثرة يستأثر بها. ولذلك يكتب (ع) الى احد عماله قائلاً: «وان عملك ليس لك بطعمة ولكنّه في عنقك امانة، وانت مسترعى لمن فوقك، ليس لك ان تفتت (أي تستبد) في رعية، ولا تُخاطر إلا بوثيقة»⁵.

وبالاجمال، فان الامام (ع) حاول ان يضع الحدود التي تفصل بين «الإمارة» الشرعية بما فيها من اوامر دينية ووجوب طاعة، وبين «السلطة» التي يتمتع بها الأمر او الحاكم. فاذا لم يتصف الأمر بدرجة عالية من

³ «فحج البلاغة» - باب المختار من حكمه (ع): 152، ص 638.

⁴ «فحج البلاغة» - باب المختار من حكمه (ع): 312 ص 670.

⁵ م. ن. - كتابه (ع) الى الاشعث بن قيس عامله على اذربيجان، رقم (5) ص 463.

التقوى والخوف من الله، فان نفسه الأمانة تحدته بالإستئثار بالسلطة والتمتع بامتيازاتها الهائلة التي تجعله يطاع دون الناس.

وهنا لابد من التمييز بين انواع ثلاثة من السلطة، وهي:

1 _ السلطة الشرعية، مثل سلطة المعصوم (ع) من نبي او وصي نبي او من يخلفه.
2 _ السلطة الدنيوية التقليدية، التي تنتقل من الملك الى ابنه مثلاً، او التي تنتقل عن طريق الانتخابات، او السلطة التي تنتقل من ظالم لآخر.

3 _ سلطة الزعيم الملهم، وهي سلطة قد تكون شرعية وقد لا تكون، الا ان مفادها ان هناك شخصاً يتمتع بكل صفات القيادة الاجتماعية تتوفر له الظروف والفرص لقيادة الامة.

ولا شك ان تماسك شروط السلطة الاولى «أي سلطة المصوم»، ومثانة اهدافها، واندكاكها بالسماء، تجعلها اقوى من السلطتين الثانية والثالثة. أي ان الالتزام الذاتي بين الانسان المكلف وسلطته الشرعية تجاه اداء الواجبات _ في السلطة الاولى _ يكون اقوى من أي التزام في سلطة اخرى. لان السلطة الشرعية مكلفة بتطبيق العدل ؛ والطاعة ملزمة من قبل المكلف بسبب التكليف الديني. وهنا يكون الالتزام من قبل الامة تجاه سلطتها الشرعية او ما عبّر عنه بـ «الإمرة البرّة» محكماً، بينما يحتمل ان تكون السلطة الوراثية وسلطة الزعيم الملهم سلطة فاجرة. وعندها يتهدم مبنى الالتزام الذاتي من قبل الامة، تجاه تلك السلطة.

مميزات الإمرة البرّة:

كانت سلطة الامام (ع) ايام خلافته تمثل «الامرة البرّة» بكل معانيها. وتوضيحاً لذلك، فاننا نعرض هنا الميزات المستخلصة من تلك الامرة الشرعية:

1 _ ان الاوامر الشرعية التي يقوم المكلف باطاعتها وتنفيذها _ فيما يتعلق بالادارة الاجتماعية _ ليست اوامر اكراه واستبداد، بل هي اوامر يطيعها المكلف بايمان واخلاص. لان تلك الطاعة نابعة عن معتقد قلبي وعقلي للرسالة الدينية السماوية. وتعبير آخر ان الفيصل بين السلطة الدينية التي يمثلها الامام (ع)، وبين الاكراه والاستبداد والتسلط الذي كان يمثله الحاكم الظالم هو: «الشرعية». أي ان الدين يجعل للمعصوم (ع) حقاً شرعياً لادارة الناس، ويفرض _ في الوقت نفسه _ تكليفاً على المكلفين بالطاعة. بينما ينكر على الظالم ذلك الحق.

فالحليفة الشرعي (ع) يشعر بحقه في ارشاد الناس، وبجسّ بعمق مسؤوليته في تطبيق حكم الله على الجماعة. بينما يشعر المكلف المأمور، بمسؤوليته الشرعية في الطاعة والالزام. وفي تلك الحالة نتوقع طاعة كاملة، من قبل المؤمن لشخصية المعصوم (ع) وبدور الدين في الحياة الاجتماعية.

2 _ ان السلطة الشرعية للامام امير المؤمنين (ع) كانت قد مُرست مع قدرٍ شديد من الوضوح في محاسبة الولاة والعمال على الامصار الاخرى، وهو ما يقابل في عرف اليوم: الوزراء، وحكام الولايات والمحافظات والمدن ومسؤولي الجيش والضريبة . فالامرة الشرعية في عهد الامام (ع) كانت امرة ذات طبيعة منظمة، هي اقرب الى طبيعة المؤسسات منه الى طبيعة الافراد. فقد كانت الواجبات والالزامات الحكومية محددة بدقة، كما سنقرأ ذلك لاحقاً باذنه تعالى. بل كان يمكن التنبؤ بسلوك الوكلاء والموظفين والولاة الى حد ما، عدا استثناءات محدودة. وكان ذلك الوضوح في الرؤيا الحكومية، مدعاةً لاستتباب الامن الاجتماعي وبناء الاستقرار النفسي للامة.

3 _ ان السلطة الشرعية التي عبّر عنها الامام (ع) بالامرة البرّة، هي سلطة شاملة لجميع السلطات الاجرائية في الحقوق والواجبات، ونظام العقوبات، ونظام الخراج، ونظام الجيش والامن العام ونحوها. فالذي يسرق لا بد ان يعاقبه الامام (ع)، كما عوقبت مجموعة من السراقّ كانت الروايات قد ذكرتهم. والذي يخرج على امام زمانه محارباً، لا بد ان يُحارب كما حارب (ع) اهل الجمل ومعاوية والخوارج . والمال الذي يتجمع في بيت مال المسلمين، كان لا بد ان يوزّع على الفقراء بالطريقة المعهودة في تحقيق العدالة.

فالامرة البرّة اذن لا تعني مجرد اصدار الاوامر فيما يتعلق بتوزيع الثروة وتحقيق العدالة فحسب، بل تعني ايضاً معاقبة الجناة والمنحرفين. وبذلك تشمل الامرة البرّة السلطات الثلاث: التنفيذية والقضائية والبرلمانية (التوكيلية). ولعل الامام (ع) هو اول من خصص السلطة في التاريخ، بتلك الحصص الثلاث.

4 _ ان الامرة البرّة تمثل فكرة الحكومة في الاسلام. والحكومة هنا تمثل آلية فعالة لتوزيع الحقوق، وفرض الواجبات، وتحقيق مطلق العدل بين افراد المجتمع. وزبدة الكلام، ان للحكومة الدينية مقتضيات ندرجها في النقاط الفرعية التالية:

أ _ ان للامرة البرّة تأثيراً عظيماً على الوضع الاجتماعي والسياسي للمجتمع الانساني. فلولا عمل الاتقياء في المجتمع لعاث الفجّار والاشقياء فساداً في المجتمع. ولذلك فان تركيبة المجتمع الديني لا تسمح لغير الاتقياء بممارسة الحكومة وتطبيق احكام الشريعة. فالاتقياء في الحكومة، وفي عزّ انشغالهم بالادارة الاجتماعية، يعيشون مع الامة آلامها ومحنها وزهداها وتقواها.

ب _ ان عدالة الامرة البرّة لا بد ان تخلق في الجيل الشاب اليافع شخصيات اسلامية مبنية على اساس الولاء للاسلام، والتفاني والاندكاك في مبادئه. وذلك يضمن استمرار المسيرة الاسلامية في ادارة الحياة الاجتماعية. وقد لمسنا ان الفكرة الاسلامية في الادارة التي قادها رسول الله (ص) ثم الامام (ع) بعد خمس وعشرين سنة من وفاته (ص) بقيت جذوة مشتعلة في النفوس، بالرغم من المحن التي تعرضت لها.

ج _ ان الامرة البرّة التي تحدث عنها الامام (ع) هي امرة اخلاقية فاضلة. ومعنى ذلك ان السلطة في الاسلام تعدّ فضيلة من الفضائل السامية، إن أحسنت ادارتها، وقام الاتقياء بتحقيق اهدافها. ذلك ان اشباع الفقير، وتحقيق العدل بين الناس، وتثبيت الامن، وتعبيد العباد لخالقهم، من الفضائل الاخلاقية العظمية.

د _ ان طبيعة الانسان _ في كل مكان وزمان _ تتناغم مع الامرة التقية. فمع اختلاف افكار الناس وثقافتهم على مرّ الزمن، الا ان الخصال الفاضلة التي يتمتع بها قائدهم تبقى هي الاقرب لنفوسهم. ولذلك تستجيب النفس الانسانية _ عموماً _ للقادة العظام، حتى لو اختلف منهجهم في الحياة.

والبشرية تفهم الفكر الفلسفي من أي منشأ صدر، لانه فكرٌ يطابق المبنى العقلائي للناس. ولذلك نشعر بضخامة ماكنة الاقتباس التي استخدمتها الشعوب بين بعضها البعض. وتحبُّ البشرية ايضاً في القائد ان يكون ترائياً زاهداً مضحياً يرشد الناس الى الفضائل الاخلاقية. وتعبير اجلى ان الانسانية _ بطبيعتها الفطرية _ تميل الى الامرة التقية وترفض الامرة الفاجرة.

ب _ فكرة الحكومة:

يتفق اهل الرأي بأن معنى الحكومة هو: تضافر مجموعة من الافراد _ وعلى رأسهم قائد _ للقيام بمسؤولية الادارة الاجتماعية وممارسة السلطة. ففكرة الحكومة لها مفاتيح ثلاثة، هي: المسؤولية، والنظام الهرمي والادارة . نستلهم ذلك من اقوال الامام (ع). ففي المسؤولية، قال (ع) موجّهاً كلامه لاحد ولاته: «وان عملك ليس لك بطمعة، ولكنّه في عنقك امانة...»⁶. وفي النظام الهرمي، قال (ع): «...انك فوقهم (يقصد الرعية)، ووالي الامر عليك فوقك، والله فوق من ولاك...»⁷. وفي الادارة، قال (ع): «... فانه لا بد للناس من اميرٍ برٍّ او فاجرٍ...»⁸.

وهنا لا بد للحكومة من اربع خصائص، هي:

⁶ «فحج البلاغة» - كتاب 5 ص 463.

⁷ م. ن. - كتاب 53 ص 547.

⁸ «فحج البلاغة» - خطبة 40 ص 83.

الاولى: شرعية يمنحها الدين. ودليل تلك الشرعية، كتاب الله سبحانه، فيقول: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ...) ⁹. ومفهوم قوله (ع) يعدّ تفسيراً للآية الكريمة الآتية الذكر: «اما والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، لولا حضور الحاضر، وقيام الحجة بوجود الناصر، وما أخذ الله على العلماء، ألا يُفارقوا على كظة ظالم ولا سغب مظلوم، لألقيت حبلها على غاربها...» ¹⁰. وتنبع اهمية «الشرعية» في السلطة ان العمل الاجتماعي ينبغي ان يطابق الواقع الشرعي، وعندها يكون مبرراً للذمة امام الله تعالى.

الثانية: صناعة قرار على صعيد المصداق. ويمثله صريح قوله (ع): «أما الإمرة البرة فَيَعْمَلُ فِيهَا التَّقِيُّ، وَأَمَّا الإمرة الفاجرة فَيَمْتَنِعُ فِيهَا الشَّقِيُّ إِلَى أَنْ تَنْقَطَعَ مُدَّتُهُ، وَتُدْرِكُهُ مَنِيَّتُهُ» ¹¹. بمعنى ان الحكومة لا تثمر، ما لم تترجم النظريات التي يحملها الحاكم الى قوانين عملية صالحة.

وإذا كان القرار شرعياً وحاسماً، استتب العدل والامن في البلاد. فالمقياس في صناعة القرار هو ان يكون للدولة: شرعية معترف بها، وقوة حسم. بحيث ان الحاكم لديه الكفاءة اللازمة، ولا يخشى احداً الا الله. وبهذين العنصرين: الشرعية والحسم، استطاع الامام (ع) بناء دولة دينية مثالية ساهمت في تثبيت العدل بين الناس.

الثالثة: الكفاءة. أي قابلية الحكومة على سد حاجات الامة من الضروريات. وتلك وظيفة اساسية، ولولاها لما كان لوجود الحكومة من معنى. وقد قامت حكومة الامام (ع) بتحقيق العدالة الاجتماعية والحقوقية بين الناس. فقد كانت حكومة كفوءة قادرة على العناية بالفقراء والاعنياء على حد سواء، وقادرة على تثبيت اسس النظام في المجتمع الاسلامي.

الرابعة: التركيبة الجماعية للحكومة. ونعني بذلك ان تكون الحكومة ذات طبيعة تضافرية، يتضافر الجميع على تسديدها والعمل فيها. فاذا كان على رأس الحكومة امام عادل كأمر المؤمنين علي (ع)، كان ولائه وعماله في الولايات والامصار اقرب الى العدالة والكمال. ونظرة فاحصة الى تركيبة حكومة امير المؤمنين (ع) تظهر لنا انها كانت حكومة «جماعة» مؤلفة من:

1 _ الامام (ع) وهو منصوب بالنص من قبل النبي (ص) في غدیر خم.

2 _ اداريين مُعينين من قبل الامام (ع) لادارة الولايات.

⁹ سورة النساء: آية 59.

¹⁰ «فتح البلاغة» - خطبة 3 ص 39.

¹¹ م. ن. - خطبة 40 ص 83.

3 _ قادة عسكريين مُعينين من قبل الامام (ع) لادارة الجيش.

4 _ القاضي يُعيّنه الامام (ع).

5 _ موظفين لجبي الزكاة وبقية الضرائب يعينهم الامام (ع) او الوالي.

6 _ بقية موظفي الدولة (العمال) يعينهم الامام (ع) او الوالي.

7 _ مستشارين يعينهم الامام (ع).

فالحكومة هنا هي حكومة جماعية، لكنها ترجع في النهاية الى شخص الامام (ع) وقراره. فهو الذي يقرر، وهو الذي يأمر فيُطاع. فتكون حكومة اذن، حكومة استشارة وقرار، يمثله قوله (ع) عن نفسه: «فلا تكفوا عن مقالة بحقّ أو مشورةً بعدلٍ. فإني لستُ بنفسي بفوق أن أُخطيء، ولا آمنُ ذلكَ من فعلي، إلاّ أن يكفَي اللهُ من نفسي ما هو أملكُ بهِ مِنِّي...»¹². والمقصود بالخطأ في الموضوع، لا في الحكم. وقد كفاه الله سبحانه من نفسه الخطأ في كل ذلك.

مواصفات حكومة الامام (ع):

تميزت حكومة الامام امير المؤمنين (ع) بخصائص فريدة شهد لها التاريخ ، نجملها في نقاط رئيسية ثلاث:

1 _ **الفعالية:** وتعني ان حكومة امير المؤمنين (ع) كانت منظّمة الى درجة انها كانت تسيطر على الدولة سيطرة تامة من اجل ادارة شؤون الامة. فقد كانت تلك الحكومة على درجة عالية من الدقة في التنظيم، يشهد لها امور ثلاثة، هي:

أ _ **النطاق المعياري:** وهو الذي تعامل مع قضية الظلم الاجتماعي الذي كان سائداً، خصوصاً فيما يتعلق بالثروة الاجتماعية. فجاءت حكومة امير المؤمنين (ع) لتضع الحق في نصابه وتقيم العدل. فقد ازاح الامام (ع) عن السلطة كل من ولاهم الخليفة الثالث على امارة المسلمين (كمروان بن الحكم، وعبد الله بن ابي سرح، والوليد بن عقبة، وأشباههم)، وارجع الحقوق الى بيت المال، واشبع الفقراء وكساهم في بلاد الله العريضة. ولذلك كانت حكومة الامام (ع) حكومة اخلاقية فاضلة عادلة، كما اشرنا الى ذلك آنفاً.

ب _ **النطاق التنفيذي:** وهو الذي تعامل مع صنع القرار. فقد كان الامام (ع) حاسماً في صنع القرار وقاطعاً كالسيف في تنفيذه. ولذلك فقد عاقب الولاة الذين خانوه، وساوى في العطاء بين السادة والعيبد، وحارب العصاة من الولاة كعواوية، وحارب الناكثين والمارقين بشدّة.

(¹²) «فتح البلاغة» - خطبة 216 ص 421.

وكانت سرعته في صنع القرار تعكس تواجد الاعوان في الساحة (امثال: سلمان، والمقداد، وعمار، وعمرو بن الحمق، وكميل بن زياد، ومزرع، والاشتر النخعي، ومحمد بن ابي بكر، وعشرات غيرهم)، وتوفر الوسائل التي تؤدي الى تنفيذ القرار (وهو السلاح). وصنع القرار الحاسم لم يكن ليتم لولا المشاركة الواسعة الفعالة للامة في عصره (ع). ولم يؤثر تمادي شرائح من اهل الكوفة وتباطؤهم في الجهاد لاحقاً، على الصورة الكلية لمجتمع المسلمين. بل كانت مناصرة الفقراء والمستضعفين – الذين سُدَّت حاجاتهم الاساسية في زمنه (ع) – للنظام السياسي الاسلامي كافية في اعطاء صورة ناصعة عن الوضع العام.

ج – النطاق السلوكي: وهو الذي تعامل مع شخصية الامام امير المؤمنين (ع) مباشرة. فقد كان الامام (ع) قدوة في الفعل السياسي والديني والاجتماعي والشخصي. وكان وجوده الاجتماعي عاملاً مطمئناً للأتقياء من الامة ورا دعاً للاشقياء. ولذلك استتب الامن في عهده (ع).

وحريُّ بالامام (ع) ان يقول: «ايها الناس، اما بعد. أنا فقأت عين الفتنة. ولم يكن أحداً ليحتريء عليها غيري... ولو لم اُك بينكم ما قوتل أصحابُ الجمل واهل النهروان»¹³. وحاول معاوية محاربة دولة الامام (ع) عن طريق زعزعة الامن العام، لانه كان يرى ان انعدام الامن العام في المجتمع انما هو مقدمة من مقدمات انهيار الدولة وهدم بنائها.

2 – الآلية: وتعني ان الحكومة كانت تمتلك آليات لنزع فتيل الصراع بين قوى الخير ذاتها، وتخصر الصراع بين الخير والشر. وبمعنى آخر ان حكومة الامام (ع) خففت الى ادنى حد، التوتر الاجتماعي عبر مساعدة الفقراء، وحث المؤمنين الاغنياء على الانفاق، وتكثيف النشاط الاجتماعي في وجوه البر والاحسان بل مطلق وجوه الخير. وحتى ان الحروب الداخلية التي خاضها (ع) ضد الناكثين والقاسطين والمارقين لم تززع فكرة العدالة الاجتماعية التي حققها حكمه القصير في الزمن، الكبير في الاهداف والمكاسب. لقد حاولت حكومة امير المؤمنين (ع) ازالة الفوارق الكبيرة بين الطبقات الاجتماعية، وحاولت ان تجعل الاولوية للاسلام في كل شيء. فالاسلام كان فوق كل المصالح الشخصية، وكان فوق كل الاهتمامات الخاصة. وكانت الافضلية للجهاد والسعي من اجل بناء دولة الاسلام والمسلمين. وكان هذا النموذج في الحكم الديني نموذجاً مثالياً، خصوصاً بعد ان قرأنا ما حصل في عهد الخليفة الثالث من انتهاكات مالية لثروة المسلمين.

(¹³) «الغارات» - النقفى. ص 5.

وهنا كانت حكومة امير المؤمنين (ع) فاعلة للغاية في تثبيت النموذج الاسلامي، الذي كان يعبر عن تماسك اركان الخير وتخفيف الصراع والحسد والتنافس بين المؤمنين الى ادنى حد. وتجربة كتلك لا بد ان تعيش ابد الدهر، مثلاً ناصعاً لنزاهة الاسلام وعدالته، وحسن ادرته لامور الناس والامة.

3 _ العضوية: وتعني ان الحكومة كانت مؤلفة _ عضواً _ من اجزاء غير منفصلة عن بعضها البعض. أي ان الحكومة جهاز مكون من مبادئ عقلية وشرعية متلازمة يشد بعضها بعضاً. فتحقيق العدالة الاجتماعية، وتطبيق الحدود، وتنظيم الحقوق والواجبات امور شرعية تستدعي جوانب عقلية في حالات التطبيق.

وبكلمة، فان الحكومة تحت ظل تلك المواصفات كانت أداة عضوية بين العقل والشرع، ولذلك قرأنا قول الامام (ع) في رده على قول الخوارج «لا حكم إلا لله»: «كلمة حق يُراد بها باطل. نعم انه لا حكم الا لله. ولكن هؤلاء يقولون: لا إمرة. فإنه لا بد للناس من اميرٍ يرّ أو فاجرٍ...»¹⁴.
وبذلك كانت حكومة امير المؤمنين (ع) وسيلة اخلاقية لنشر الخير والحق في المجتمع الانساني. ولذلك ارتفع مستوى الانسان المسلم في عهد امير المؤمنين (ع) الى درجة عالية من السمو يشهد لها التاريخ. وتعكسه مواقف اصحاب الامام (ع) البطولية بعد استشهاد (ع)، وتسلبت الظالم عليهم لاحقاً.

2 _ إقامة العدل: اهم اهداف الحكومة

قال (ع): «أما والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، لولا حضور الحاضر، وقيام الحجة بوجود الناصر، وما أخذ الله على العلماء، ألا يُقاروا على كظة ظالم، ولا سَعَبِ مَظْلومٍ، لألقيت حبلها على غاربها...»¹⁵. ويعني على سبيل القضية المفهومية، انه (ع) كان يحاول جاهداً اقامة العدالة الحقوقية والاجتماعية بين الناس بكل ما أوتي من قدرة على ذلك.

(¹⁴) «فتح البلاغة» - خطبة 40 ص 83.

(¹⁵) م. ن. - خطبة 3 ص 39.

أ _ العدالة الاجتماعية:

وهي من اولويات وظائف الحكومة الدينية. لان العدل ملازم للدين، والظلم ملازم للكفر. ولا يمكن ان يجتمع الظلم مع الحكومة الدينية. وهو واضح لمن درس آيات الكتاب المجيد، وتعمق في فهم مدلول الروايات. فلنقرأ الروايات المتواترة الواردة في ذلك:

1 _ قال (ع) في قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ...) ¹⁶، العدل: الإنصافُ، والإحسانُ: التفضل ¹⁷.

2 _ سُئِلَ (ع) ايهما افضل: العدل او الجود؟ فقال (ع): «العدلُ يَضَعُ الأُمُورَ مواضعَها، والجودُ يخرجها عن جَهِتِها. العدلُ سائِسٌ عامٌّ، والجودُ عارضٌ خاصٌ. فالعدلُ أشرفُهما وفضلُهما» ¹⁸.

3 _ وقال لزياد بن ابيه، وقد استخلفه لعبد الله بن العباس على فارس واعمالها، نهاه فيه عن زيادة الخراج: «استعملِ العدلَ، واحذرِ العسفَ والحيفَ. فَإِنَّ العسفَ يَعودُ بالجَلَاءِ (أي التفريق)، والحيفَ يدعو الى السيف» ¹⁹.

4 _ ومن كتابه له (ع) الى الاسود بن قتيبة صاحب جند حلوان: أما بعد، فان الوالي إذا اختلف هواه، منعه ذلك كثيراً من العدل، فليكن أمرُ الناسِ عندك في الحقِّ سواءً؛ فانه ليس في الجورِ عِوضٌ من العدل...» ²⁰.

5 _ وقال (ع): «بئسَ الزادُ الى المعادِ، العدوُّ على العبادِ» ²¹.

6 _ ومن وصية (ع) للحسين (ع): «... وقولا بالحقِّ واعملا للأجرِ. وكونا للظالمِ خصماً، وللمظلومِ عوناً» ²².

7 _ ومن عهده (ع) الى مالك الاشتهر: «ثم اعلم يا مالك، اتي قد وجهتُكَ الى بلادٍ قد جرت عليها دولٌ قبلك، من عدلٍ وجورٍ. وأنَّ الناسَ ينظرونَ من اموركِ في مثلِ ما كنتَ تنظرُ فيه من أمورِ الولاةِ قبلك، ويقولونَ فيك ما كنتَ تقولُ فيهم...»

¹⁶ (سورة النحل: آية 90).

¹⁷ (فتح البلاغة) - باب المختار من حكمه (ع) رقم 222 ص 648.

¹⁸ (فتح البلاغة) - باب المختار من حكمه (ع) رقم 427 ص 695.

¹⁹ م. ن. - باب المختار من حكمه (ع) رقم 466 ص 702.

²⁰ م. ن. - كتاب رقم 59 ص 577.

²¹ م. ن. - المختار من حكمه (ع) رقم 211 ص 646.

²² م. ن. - المختار من كتبه (ع) رقم 47 ص 539.

أَنْصِفِ اللَّهَ وَأَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ، وَمِنْ خَاصَّةِ أَهْلِكَ، وَمِنْ لَكَ فِيهِ هَوًى مِنْ رَعِيَّتِكَ. فَإِنَّكَ إِلَّا تَفْعَلْ تَظْلِمُ؛ وَمَنْ ظَلَمَ عِبَادَ اللَّهِ كَانَ اللَّهُ خَصْمَهُ دُونَ عِبَادِهِ، وَمِنْ خَاصَّةِ اللَّهِ أَدْحَضَ حُجَّتَهُ، وَكَانَ اللَّهُ حَرْبًا، حَتَّى يَنْزِعَ أَوْ يَتُوبَ. وَلَيْسَ شَيْءٌ ادْعَى إِلَى تَغْيِيرِ نِعْمَةِ اللَّهِ وَتَعْجِيلِ نِقْمَتِهِ مِنْ إِقَامَةِ عَلَى ظَلَمٍ، فَإِنَّ اللَّهَ سَمِعَ دَعْوَةَ الْمُضْطَهَدِينَ، وَهُوَ لِلظَّالِمِينَ بِالْمُرْصَادِ»²³.

8 _ وقال (ع): «وإنَّ أفضلَ فُرَّةٍ عَيْنِ الْوَلَاةِ، اسْتِقَامَةُ الْعَدْلِ فِي الْبِلَادِ، وَظُهُورُ مَوَدَّةِ الرَّعِيَّةِ»²⁴.

9 _ وقال (ع): «... أَيُّهَا النَّاسُ، اعِينُونِي عَلَى انْفُسِكُمْ، وَأَيُّمُ اللَّهِ لِأَنْصِفَنَّ الْمَظْلُومَ مِنْ ظَالِمِهِ، وَلَا قُودَنَّ الظَّالِمَ بِخِزَامَتِهِ، حَتَّى أوردَهُ مِنْهُلِ الْحَقِّ وَإِنْ كَانَ كَارِهًا»²⁵.

10 _ ومن كلام له (ع) فيما رده على المسلمين من قطائع عثمان: «والله لو وجدته قد تزوج به النساء، ومثلك به الإمام لرددته؛ فان في العدل سعة. ومن ضاق عليه العدل، فالجور عليه أضيقت»²⁶.

دلالات النصوص:

ونستخلص من تلك الروايات، الدلالات التالية:

أولاً: ان العدل هو الانصاف. والانصاف يضع الامور مواضعها. وعندما نتحدث عن العدل واقامة العدل والعدالة الاجتماعية، فانما نعني وضع الامور مواضعها في المجتمع.

ثانياً: يفهم من النصوص انه ينبغي استعمال العدل في الحكم والسياسة والاجتماع، بشكل كلي مطلق. فالاستعمال ليس مقيداً بغير ولا مخصصاً بخصوصية معينة. بل ان العدل هو ان يكون امرُ الناس عند الحاكم في الحق سواء.

ثالثاً: حرمة العدوان على العباد. والعدوان ينافي العدل.

رابعاً: لا بد للحاكم ان يكون خصماً للظالم، وعوناً للمظلوم. وتلك كليات ثابتة، لكن مصاديقها متغيرة بتغير الزمان والمكان.

خامساً: ان من حق الحاكم استرجاع ما اخذه الظالم، وارجاعه الى المظلوم. حتى لو أكره الظالم على ذلك، لانه غضب. وهذا هو الانصاف والعدل.

(²³ م. ن. - كتاب 53 ص 546، 548.

(²⁴ «فتح البلاغة» - كتاب 53 ص 555.

(²⁵ م. ن. - خطبة 136 ص 238.

(²⁶ م. ن. - خطبة 15 ص 48.

فلسفة العدالة الاجتماعية:

وعندما يتحدث الامام (ع) عن العدالة الاجتماعية، فإنه لا يتحدث عن المساواة المطلقة. فهناك فرق بين المساواة والعدالة.

فالمساواة بين زيد وعمر مثلاً لا تكتمل الا على سبيل القضية النسبية لا على سبيل القضية المطلقة. بمعنى ان المساواة المطلقة بين الافراد لا يمكن ان تتم الا في الرياضيات، لان ذلك العلم يتعامل فقط بالكميات والاعداد النقية المطلقة. اما في الواقع الخارجي فان فردين متساويين في الفقر والحاجة، ربما لا يتساويان في امور اخرى كالعمر والتفكير والذكاء والطاقة الكامنة للعمل²⁷.

ولم يطرح امير المؤمنين (ع) فكرة «المساواة» في افكاره وخطبه ورسائله الا في العطاء الذي كان يقدمه بيت المال للفقراء، حيث يُفترض فيه ان يشبع حاجاتهم الاساسية. الا ان الناس _ وبسبب اختلاف قدراتهم العقلية والحسدية _ لا يمكن ان يوضعوا على درجة اجتماعية واحدة بالدقة العقلية؛ لان ذلك مستحيل على صعيد الواقع الخارجي. ولم نجد موارد من الموارد الفقهية يشير بشكل من الاشكال الى فكرة «المساواة التكوينية» على المسرح الاجتماعي. ولكن رسالة السماء قدمت فكرة «العدالة الاجتماعية» وحاول الامام (ع) في عهده الحافل بالمنجزات، بلورة مصاديقها العملية.

وقد اعلن الاسلام عن ثلاثة مبادئ يُحملها فيما يلي:

اولاً: ان الاختلافات التكوينية بين الافراد هي واقع حقيقي لا يمكن انكاره او تجاهله. ولذلك فان فكرة «المساواة» تصدق فقط في «المساواة» في معونة المظلومين واسترجاع حقوقهم من الظالمين، وفي «المساواة» في العطاء من بيت المال لذوي الحاجة والمسكنة من الامة. وقد وردت روايات تؤكد ذلك منها:

1 _ قال (ع) عند بيعة الناس له: «... فأنتم عباد الله، والمال مال الله، يقسم بينكم بالسوية، لا فضل فيه لأحد على أحد»²⁸.

2 _ ومن كلام له (ع) لما عوتب على التسوية في العطاء: «أأمرؤني ان اطلب النصر بالجور فيمن وُلِّيتُ عليه! والله لا أطورُ به»²⁹ ما سَمَرَ سَمِيرًا³⁰، وما أمَّ نجمٌ في السماءِ نجماً! لو كان المال لي لسويت بينهم، فكيف وإنما المال مال الله»³¹.

(27) للتفصيل يُراجع كتاب «العدالة الاجتماعية في الاسلام» للمؤلف. ص 13 - 28.

(28) «شرح نهج البلاغة» ج 7 ص 36 - 37.

(29) لا أطورُ به: من «طار يطور» اذا حام حول الشيء. أي: لا امرُ به ولا اقراره.

(30) ما سَمَرَ سَمِيرًا: أي مدى الدهر.

(31) «نهج البلاغة» خطبة 126 ص 225.

3 _ ولى امير المؤمنين (ع) بيت مال المدينة عمار بن ياسر و ابا الهيثم بن التيهان فكتب: «العربي والقرشي والانصاري والعجمي وكل من في الاسلام من قبائل العرب واحناس العجم [سواء]. فأتاه سهل بن حنيف بمولى له (عبد) اسود، فقال: كم تعطي هذا؟ فقال له امير المؤمنين (ع): كم أخذت انت؟ قال: ثلاثة دنانير وكذلك اخذ الناس. قال: فأعطوا مولاة مثل ما اخذ ثلاثة دنانير»³².

اذن، فالمساواة في العطاء للفقراء تخلق جوًّا من العدل، وإحقاقاً للحق، وانصافاً للمظلوم من ظالمه. وتلك العدالة في العطاء للفقراء تجرُّ الاختلافات التكوينية التي خلقت اصلاً مع الافراد دون ارادتهم.

ثانياً: لما كان تحقيق المساواة العقلية بين الناس امراً مستحيلاً، كان لا مفرّ للامام (ع) من تحقيق المساواة العرفية التي هي شكل من اشكال العدالة، عن طريق الانصاف والعدل والميزان، كما قال (ع): «... ايها الناس، اعينوني على انفسكم، واثم الله لانصفت المظلوم من ظالمه، ولاقودن الظالم بخزامتة، حتى اورده منهل الحق وإن كان كارهاً»³³. وهو منسجم مع الآيات القرآنية الواردة في هذا المعنى، مثل: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ...)³⁴، (وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ . الَّذِينَ إِذَا أَكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ . وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وُزِّنُوهُمْ يُخْسِرُونَ...)³⁵، (... وَأَتَوْهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ...)³⁶، (... كَي لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ...)³⁷. وتلك آيات شريفات اكدت على عدالة توزيع الثروة، وحسن تعامل الناس فيما بينهم على صعيد المال. وجعلت للفقراء حقاً محسوباً في اموال الاغنياء. بمعنى ان الشريعة لم تجعل للاغنياء الخيار في مساعدة الفقراء او اهمال مساعدتهم، بل فرضت عليهم ذلك الوجوب بقوة التشريع.

ثالثاً: كما ان بيت المال يوزع الحقوق على الفقراء بالتساوي، فانه في الوقت نفسه يأخذ من ارباب العمل والزراعة: الخراج. وهي ضريبة تدخل بيت المال بضميمة موارد اخرى كالغنائم والصدقات ونحوها. وقد فهمى (ع) زياد بن ابيه _ عامله على فارس _ عن زيادة الخراج، بقوله (ع): «استعمل العدل، واحذر العسف والحيف...»³⁸.

والاختلاف بين الفاضل والمفضول في الشريعة يعكس الاختلاف في القدرات العقلية والجسدية بين الافراد. وقد ورد في الكتاب المجيد ما يشير الى ذلك: (وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَى

³² (بحار الانوار» ج 40 ص 107 - 108.

³³ (فتح البلاغة» - خطبة 136 ص 238.

³⁴ (سورة النحل: آية 90.

³⁵ (سورة المطففين: آية 1 - 3.

³⁶ (سورة النور: آية 33.

³⁷ (سورة الحشر: آية 7.

³⁸ (فتح البلاغة» - المختار من حكمه (ع) رقم 466 ص 702.

شَيْءٌ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوجِّهُهُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»³⁹، (... أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ)⁴⁰.

ومنطوق الآيتين الشريفتين يعكس نفي التساوي بين الافراد. والتفاضل في الرزق، والتفاوت في القدرة على التصرف بالمال، والتفاوت في القدرة بين المهتمدي وغير المهتمدي كلها تعتبر من السنن التكوينية وتعد جزءاً لا يتجزأ من التصميم الالهي للخلق والتكوين.

الا ان ذلك التفاضل التكويني لا يترك آثاره الاجتماعية الا على صعيد ترجمة ذلك التفاضل الى منفعة يقدمها الفاضل للمفضول. بمعنى ان الرزق _ الذي منحه الخالق عز وجل الى الفاضل _ اذا لم يُخرج منه الحق الشرعي ويُسلم للمفضول، أصبح نقمة آلهية على الفاضل نفسه.

وبكلمة، فان التفاضل التكويني، والاختلاف في القدرات العقلية والجسدية انما تنجبر اذا التزم الجميع بتطبيق الاحكام الشرعية، وهي: العدالة في اخذ الضريبة من الاثرياء، والعدالة في توزيعها على الفقراء.

ب _ العدل : وضع الامور مواضعها:

قال الامام (ع): «... العدلُ يضعُ الأمورَ مواضعها...»⁴¹. ومن اجل فهم تلك المقولة الشريفة، لابد من دراسة الاختلافات بين الناس، وطبيعة وضع الامر موضعه.

فالناس تختلف عن بعضها البعض في امرين:

الاول: الصفات الطبيعية: مثل جنس الانسان من ذكر وانثى، والصفات الشخصية من قوة او ضعف، وكفاءة او عدم كفاءة، والقوة العقلية من ذكاء ومهارة او تخلف وتأخر.

الثاني: الصفات الاجتماعية: مثل الطبقة الاجتماعية، والفقير والغني، والحريّة والعبودية، والقيادة والتبعية.

وبموجب تلك الاختلافات، فان احتياجات الناس تتفاوت. ولذلك، فان امر الاختلاف يستدعي من القائد الديني ان يكون عادلاً. أي ان يضع الامور مواضعها، كما صرح (ع) بذلك. فالغني لا يحتاج مالا، بل عليه ان يدفع الحق الى الفقير المحتاج ؛ وهذا هو العدل لانه وضع الامور مواضعها. والعامل الماهر الكفوء يكافأ

³⁹ سورة النحل: آية 76.

⁴⁰ سورة يونس: آية 35.

⁴¹ «فتح البلاغة» - باب المختار من حكمه (ع) رقم 427 ص 695.

بأجر أعلى من العامل الخامل غير الماهر ؛ وهذا هو العدل لانه وضع الامور مواضعها. والضعيف، قاصراً كان او عاجزاً، ينبغي ان تُضمن معيشتته ؛ وهذا هو العدل لانه وضع الامور مواضعها. ومن قراءة تلك الامثلة نفهم، بان مقولة الامام (ع) تستدعي اعمال العقل ايضاً في تحقيق العدالة الاجتماعية.

ولا شك ان الله تعالى اكرم البشر، فقال عزّ وجلّ: (ولقد كرّمنا بني آدمَ وحمّلناهم في البرِّ والبحرِ...) ⁴². فالبشر يتساوون في الكرامة والقيمة الانسانية. ولذلك فان المساواة في العطاء الذي سار عليه الامام (ع) كان يلحظ تلك الجنبه الاخلاقية الرفيعة. فقد كان يدفع للعبد والسيد المحتاجين نفس المقدار من الحقوق، مساواةً، ولسان حاله (ع) يقول: «... لو كان المال لي لسويتُ بينهم. فكيف وانما المال مال الله» ⁴³.

مطلق العدل:

ان فكرة العدل التي لخصها امير المؤمنين (ع) بوضع الامور مواضعها لا تختص بالقضايا المالية، بل تتجاوزها الى مختلف القضايا الحقوقية والالزامية. فالعدل الاجتماعي يتم عبر امور مثل:

أ _ الحقوق القانونية: وامثلتها حق التملك، وحق البيع والشراء، وحق العمل، وحق الزواج ونحوها.
ب _ الواجبات القانونية: كعدم التعدي على حقوق الناس في اموالهم واعراضهم وانفسهم.
ج _ الحقوق المالية: كالعطاء من بيت المال للفقراء، وعدالة الاجور، والضمان الاجتماعي بمفهومه العام.

د _ المسؤوليات: كالعقوبة في حالي الجنائية والانحراف، ودفع الخراج والصدقات الواجبة (الضريبة)، والجهاد (الخدمة العسكرية).

هـ _ الفرص المتكافئة: في تسنّم وظيفة ولاية مصر مثلاً، وقيادة الجيش، وجبي الضريبة، بل وظائف الدولة بالشكل الاعم.

فالعدل هنا هو اعطاء الفرص المتساوية للناس بحيث يتمتعون بحقوقهم القانونية الشرعية، وينفذوا واجباتهم ومسؤولياتهم الدينية والاجتماعية. أي ان العدل اذا كان يعني وضع الامور مواضعها، فلا بد ان يكون وضعها في حالي الوصف والمعيار.

⁴² (سورة الاسراء: آية 70).

⁴³ («فتح البلاغة» - خطبة 126 ص 225).

والوصفية تمثل احترام السماء لبني آدم وتكريمهم عبر تشريع يحقق العدالة بينهم ؛ وتلك حالة وصفية تعبر عن مدى تكريم الخالق عزّ وجلّ لمخلوقاته.

والمعيارية تمثل فهم الدين لطبيعة الجشع الانساني الذي يؤدي الى ظلم الانسان لاخيه الانسان. وتلك حالة معيارية مشهودة في المجتمعات. ولذلك فقد عاجلها الاسلام عن طريق فرض العدل بين الجميع عن طريق قوة التشريع.

وبتعبير اوضح ان العدل الذي مارسه الامام (ع) مع الامة شمل النظرية والمصادق معاً. فعلى المستوى النظري قرأنا للتو افكاره حول مبدأ العدل عبر وضع الامور مواضعها. وعلى المستوى المصادقي او التطبيقي فقد ساوى بين الفقراء في العطاء، واخذ من الظالم الاموال التي اغتصبها واورده منهل الحق ثم سلّمها الى المظلوم.

وهذا هو العدل بعينه. فهو (ع) في الوقت الذي فضّل الفاضل على المفضل في موارد العلم والولاء، ساوى بين الجميع في العطاء والامور المالية سواء كانوا عبيداً أو سادة، سابقين او مسبوقين، من عامة الناس او من اشرافهم. لان الله تعالى اكرم بني آدم، ولم يخلقهم عبيداً في بطون امهاتهم. ولانه (ع) لو ميز بينهم في امور المال لجعلهم في طبقات اجتماعية متفاوتة، وهذا _ بحد ذاته _ ينافي مفهوم العدل الذي جاء به الاسلام، وينتهك قاعدة وضع الامور مواضعها التي سارت عليه حكومة الامام (ع).

شروط العدل:

لا شك ان للعدل شروطاً ينبغي ان تتحقق كمقدمة، من اجل ان يتحقق العدل والانصاف كنتيجة. ومن ذلك: تحقق نزاهة الحاكم على سبيل القطع واليقين، وادراك معنى تساوى الحصص الحقوقية، والمساواة النسبية، والمساواة في العطاء دون النظر الى الفوارق التكوينية. فهنا جملة امور نفصلها فيما يلي:

1 _ النزاهة المالية من قبل الحاكم وعدم التحيز الا للحق: لا شك ان النزاهة المالية، وعدم التحيز مطلوبتان في الحاكم. فالنزاهة المالية والتجرد عن حب الدنيا امران مهمان في ادارة المال والثروة الاجتماعية وحسن توزيعها على الفقراء. بينما يكون عدم التحيز من الامور الحاسمة على صعيد القضاء وحسن توزيع المسؤوليات والواجبات الاجتماعية. وبكلمة، فان النزاهة وعدم التحيز _ الا للحق _ تعنيان مساواة الحاكم نفسه بفقراء الامة ومساكينها ومظلوميها، وعدم استثنائه بالسلطة.

2 _ المساواة في الحاسبة: ان فكرة «المساواة» امام الشريعة والقانون تعني ان الذين تتوفر فيهم نفس الشروط ويخضعوا لنفس الظروف، ينبغي ان يحاسبوا بمقدارٍ متساوٍ، حتى لو كان احدهم حاكماً والآخر محكوماً.

أما إذا اختلَّت تلك الشروط فإن المساواة تنتفي. فلا يمكن ان نتعامل مع انسان مُكره بنفس الدرجة التي نتعامل فيها مع انسان يمتلك حرية كاملة في التصرف. ولا يمكن المساواة بين العاجز والقادر في تحمل المسؤوليات الاجتماعية. ولا يمكن المساواة بين المجنون والعاقل ايضاً، وهكذا. وبتعبير اوفى ان نزاهة الحاكم _ قضائياً _ واعتداله تبعث في المجتمع، الشعور بروح المساواة. واذا حصل _ قهراً _ اختلاف في التعامل الاجتماعي والقانوني بين الناس من قبل الحاكم، فان ذلك يعكس اختلافاً في الظروف والشروط فحسب.

3 _ تساوي الحصص الغذائية للجميع: وهذا يعني ان للغني والفقير حصتين متساويتين فيما يتعلق بالاشباع او الاطعام. نعم، قد تختلف درجات الطعام من حيث النوعية والجودة، الا ان الاصل يبقى ثابتاً وهو تساوي الحصص الغذائية للجميع. لان الوعاء الذي يستهلك الطعام عند البشر متقارب في الحجم والعمل. فكل انسان له معدة واحدة تستوعب طعاماً محددًا. وليس هناك استثناء في ذلك. ولذلك كان من العدل: المساواة في العطاء بين العبيد والاشراف، لان لكل واحد منهم حصة تساوي حصة الآخر في قضايا الاطعام والاشباع والاكساء.

4 _ تساوي الحصص الحقوقية بشروطها: وهو يعني ان لكل انسان الحق في التملك اذا كان لديه مال، ولكل انسان الحق في البيع والشراء والهبة اذا رغب في ذلك. ولكل منحرف قام بسرقة او قتل او قطع، عقوبة تساوي عقوبة النظير او المماثل في ذلك. ولكل مزارع مسؤولية عزل الخراج وتسليمه لولي الامر، عندما تتوفر الشروط الشرعية لذلك.

وتلك الحصص تبدو _ للوهلة الاولى _ وكأنها تنتهك مبدأ المساواة، لان البائع يختلف حكمه عن المزارع، والمالك يختلف حكمه عن غير المالك. الا ان هذا الامر متطابق تماماً مع موضوع العدل الذي طرحه الامام (ع)، حيث يضع الامور مواضعها.

5 _ المساواة النسبية: وهي متطابقة مع انصاف المظلوم من الظالم. فالانصاف أمرٌ نسبي يتناسب مع مقدار الظلم الذي أُحق بالمظلوم، وقد قال (ع): «... وأيم الله لأنصفنَّ المظلومَ من ظالمه، ولاقودنَّ الظالمَ بخزامتِه، حتى أوردُهُ منهلَ الحقِّ وإن كان كارهاً»⁴⁴. وتلك القاعدة في المساواة تلاحظ المسؤوليات التي تقع على الحاكم في ارجاع الحقوق التي اغتصبها الظالم وترجعها الى المظلوم.

وهنا تكون العلاقة بين الظالم والمظلوم علاقة لا مساواة بسبب اختلافهما في تعاملهما الحقوقي الذي احده الظالم من البداية. وهنا احداث الظالم ارباكاً في الحصص الحقوقية المصممة لكل انسان. فكان على

(⁴⁴) «فتح البلاغ» - خطبة 136 ص 238.

الامام المعصوم (ع) ان يرجع تلك الحصص الحقوقية الى طبيعتها قبل احداث الظلم. وهذا لون من الوان العدل، لانه يضع الامور مواضعها.

وقد كان (ع) صريحاً غاية الصراحة في ذلك، وهو يشير الى الخليفة الثالث: «والله لو وجدته قد تزوج به النساء، ومُلك به الإمام لرددته، فإن في العدل سعة...»⁴⁵.

6 _ المساواة في العطاء دون النظر الى الفوارق التكوينية (الفلسفية): وقد ذكرنا سابقاً ان الامام

(ع) قد ساوى في عطاء بيت المال الذي كان على نوعين:

الاول: الخاص بالفقراء حيث ساوى بين الرجل والمرأة، الكبير والصغير، الاسود والابيض، العربي والعجمي. فمن كتابه (ع) الى عامله على مكة: «وانظر الى ما اجتمع عندك من مال الله فاصرفه الى من قبلك من ذوي العيال والمجاعة، مُصيباً به مواضع الفاقة والخلات...»⁴⁶. «وإن لك في هذه الصدقة نصيباً مفروضاً، وحقاً معلوماً، وشركاء اهل مسكنة، وضعفاء ذوي فاقة. وإنا موفوك حقك، فوفهم حقوقهم...»⁴⁷.

وقوله (ع): «... فاصرفه الى من قبلك من ذوي العيال والمجاعة...» يعني مفهوماً ان صاحب الاسرة الكبيرة او العيال ينبغي ان يُعطى ما يكفيهِ لاشباع عياله، وهو عطاء يختلف عن عطاء الاعزب المفرد مثلاً.

الثاني: الخاص بالمقاتلين. حيث قسّم الفياء على المقاتلين بالتساوي، وبغض النظر عن التفاوت الطبيعي في بطولتهم ومقدار الجهد الذي بذلوه في قتل الاعداء. فقال (ع) لاحدهم وهو عبد الله بن زمعة جاءه يطلب مالاً: «ان هذا المال ليس لي ولا لك. وانما هو فيء للمسلمين، وجلب أسيافهم. فإن شركتهم في حربهم، كان لك مثل حظهم، وإلا فجنأة أيديهم لا تكون لغير أفواههم»⁴⁸.

خصائص العدل:

كان للعدل الذي طُبّق في عصر الامام امير المؤمنين (ع) خصائص، تحتاج الى تعمق في البحث. فقد كان عطاء بيت المال يلحظ المساواة بين الفقراء ؛ وكان تغاير الحصص متناسباً مع التوزيع العادل ؛ وكانت المساواة مساواة نسبية عُرفية وليست عقلية مطلقة.

⁴⁵ («فتح البلاغة» - خطبة 15 ص 48.

⁴⁶ (م. ن. - كتاب 67 ص 589.

⁴⁷ (م. ن. - كتاب 26 ص 483.

⁴⁸ (م. ن. - من كلام له (ع). باب الخطب رقم 231 ص 448.

1 _ حكم المساواة في التوزيع: ان توزيع الثروة أو العطاء في نظر الامام (ع) ينبغي ان يلحظ الاولوية للمحتاجين من ذوي المسكنة والضعف. كما قرأنا في كتابه الى عامله على مكة: «وانظر الى ما اجتمع عندك من مال الله فاصرفه الى من قبلك من ذوي العيال والمجاعة، مصيباً به مواضع الفاقة والخلات...»⁴⁹.
بينما كان الحاكم الدنيوي يلحظ الاولوية في القرابة عند توزيع الثروة. كما قرأنا في تبديد الخليفة الثالث ثروة المسلمين على اقاربه، بل كل من انتسب اليه بسبب او نسب.

والعدل هو تشخيص المقدار الذي يمكن ان يُؤخذ من القوي، والمقدار الذي يمكن ان يُعطى الى الضعيف. فتكون النتيجة العادلة، مرتبطة بالمقدار الذي يصيب كل فرد في النهاية. وتلك الحصص من خصائص تحقيق العدل مهمة للغاية، لان بها يتم اشباع حاجات الفقراء. في الوقت الذي لا يُظلم فيها الاغنياء، لانهم قد اشبعوا حاجاتهم الاساسية بالاصل، وما عندهم هو فائض غير مستثمر.

2 _ تغاير الحصص متناسق مع التوزيع العادل: فلو اخذنا عطاء بيت المال وتصورنا ان لكل اسرة، مهما كان عدد افرادها، حصة واحدة من العطاء لاحتل التوزيع وانتهكت العدالة. ولكن لو تصورنا ان لكل فرد حصة من عطاء بيت المال، فان كان عدد افراد الاسرة عشرة افراد استلمت الاسرة عشر حصص. وان كان عدد افراد البيت خمسة افراد استلمت الاسرة خمس حصص، لكان الامر اصح واقرب الى العدالة. وهذا هو الذي نفهمه من قوله (ع) الذي ذكرناه في اكثر من موقع: «...فاصرفه الى من قبلك من ذوي العيال والمجاعة، مُصيباً به مواضع الفاقة والخلات...»⁵⁰. فما يتجمع من الزكاة والصدقات والكفارات في كل ولاية _ والحديث هنا موجه الى والي مكة _ ينبغي ان يسد حاجات الفقراء. واصابة مواضع الفاقة والخلات، لا يتم الا عن طريق الحصة المخصصة لكل فرد من الافراد.

ويمكن حمل الرواية الواردة في «بحار الانوار» التي ذكرت مساواة سهل بن حنيف مع عبد له اسود⁵¹ على هذا الحمل. فالعبد تابع لسيدته، ولكن عطاءه كان _ على الظاهر _ على اساس الحصة الواحدة للفرد. اما على مستوى الخراج والخمس والصدقات فان الحصص المأخوذة من فائض الاغنياء تكون ثابتة ولا تلحظ ما يلحظ في توزيع الحقوق، لان ذلك المقدار يُخرج من الفائض. على عكس التوزيع على الفقراء، حيث ينبغي ملاحظة كون الفرد حصة واحدة، ولا تسد الحاجة الا عن ذلك الطريق.

⁴⁹ (فتح البلاغة) - كتاب 67 ص 589.

⁵⁰ م. ن. - كتاب 67 ص 589.

⁵¹ (بحار الانوار) ج 40 ص 107 - 108.

3 _ درجات المساواة: ان المساواة في العطاء لا تحمل على اساس الدقة العقلية، وانما تتبع الدقة العرفية. فقد تكون ثلاثة دنانير كافية لفرد يأكل طعاماً أساسياً مثل الخبز والتمر، ولكن المبلغ نفسه قد يكون قليلاً لسد حاجة مريض يضربه اكل ذلك اللون من الطعام مثلاً. فهنا اختلفت درجات المساواة، لكنها في النهاية لا تخرج عن اطار الدقة العرفية. فيحمل ذلك المبلغ في العطاء على محمل المساواة العرفية، حتى لو كان هناك اختلاف نسبي في الحاجة.

من آثار العدل:

ان لتطبيق العدل آثاراً مهمة تظهر بسرعة بين ثنايا المجتمع. فما ان يطبّق العدل وتنتشر أحكامه، حتى تبرز ظواهر اجتماعية في غاية الاهمية مثل: تكافؤ الفرص، والمساواة القضائية، وقناعة الفقراء، والمساواة الاقتصادية والسياسية، كنتائج اساسية لذلك التطبيق.

1 _ تكافؤ الفرص: ومعنى تكافؤ الفرص هو التعامل الموحد مع جميع الافراد الذين تتوفر فيهم الشروط التي تؤهلهم لخدمة الامة على الصعيد السياسي والادارة الاجتماعية. بمعنى ان كل فرد يحمل الشروط الموضوعية لتحمل المسؤولية، يستطيع _ نظرياً _ تحمّل مسؤولية منصب والي الاقليم او قائد الجيش أو القاضي مثلاً. ولكن اختلاف قدرات الافراد، وتفاوت درجات إيمانهم يضيق دائرة الاختيار. وبالنتيجة فان تكافؤ الفرص تعني، ان المجتمع سوف لن يعيش ظلماً ولا ظالماً يقربّ عشيرته واقربائه الى المناصب العامة، ويحرم منها بقية افراد الامة من اهل الكفاءة والايان.

واستقراءً للتاريخ نستطيع الجزم والقطع بان الامام امير المؤمنين (ع) لم يعين _ محاباةً _ احداً من اقربائه في بطانته او في دائرة عماله على الولايات والامصار. ونظرة سريعة الى قائمة عماله على الولايات والجيش والمال، يتبين لنا صحّة ما ذهبنا اليه: مالك الاشر (عامله على مصر) وقبله كان محمد بن ابي بكر، وزياد بن ابيه (عامله على فارس)، وقثم بن العباس (عامله على مكة)، والاشعث بن قيس (عامله على اذربيجان)، والاسود ابن قطيبة (صاحب جند حلوان في فارس)، وعمار بن ياسر وابو الهيثم بن التيهان (على بيت مال المدينة). وليس من هؤلاء من حباه لقراية نسبية او سببية.

بينما كانت بطانة عثمان وعماله مكونة من عشيرته واقاربه ومن انتسب اليه بسبب. كمروان بن الحكم (زوج ابنته ام ابان). حيث اختاره وزيراً مقرباً. وعبد الله بن ابي سرح (اخو عثمان من الرضاعة) الذي ارتد بعد كتابة الوحي فأهدر النبي (ص) دمه، ولأه عثمان ولاية مصر. والوليد بن عقبة بن ابي معيط الذي نزل فيه قرآن يصفه بالنفاق، عينه والياً على الكوفة.

وزيادة القول ان الامام (ع) عيّن موظفيه على مؤسسات الدولة، على اساس الكفاءة والايمان ، لا على اساس النسب والقرابة. وكان ذلك المنحى قد فتح الباب واسعاً لتكافؤ الفرص. فلا عجب ان ابرزت فترة حكم الامام (ع) فكرة تكافؤ الفرص بين جميع افراد الامة، بأجلى صورها.

2 _ المساواة القضائية: بمعنى ان للمدعي وللمدعى عليه نفس الحقوق القضائية ما لم يتم تحريم الجاني. وعند ادانة الجاني، تنفذ العقوبة بحقه. هنا اصبحت المساواة القضائية جزءاً من الحقوق القانونية التي يتمتع بها الانسان في ظل ولاية الامام (ع). وأنصع امثلة المساواة القضائية وقوف الامام (ع)، وهو الحاكم الاعلى في الدولة مع خصمه امام القضاء على قدم المساواة، كما تذكره الروايات العديدة⁵².

3 _ قناعة شاملة من قبل الفقراء بسد حاجاتهم: اذا لم يشبع الفقير، فان الحديث عن العدالة يبقى مجرد آمال بعيدة عن الواقع. وبتعبير آخر ان من آثار تحقيق العدالة هو اقتناع الفقراء بأن حاجاتهم الاساسية قد اشبعت فعلاً. اما الاغنياء فاهم مقتنعون بسد حاجتهم الاساسية، وما يُؤخذ منهم هو الفائض فقط، كما ذكرنا ذلك آنفاً. وهنا تقاربت _ الى حد ما _ الامتيازات الاقتصادية الاساسية بين الفقراء والاعنياء، وهذا هو عين ما اراده الامام (ع) خلال خلافته.

4 _ المساواة الاقتصادية: وهي تعني حق الانسان _ كل انسان _ بالتملك والحيازة. والحق في التملك، نابعٌ من قدرة الانسان على الكسب الحلال. واذا كان الكسب حلالاً، فان عملية التملك ستكون اقرب الى العدالة وابتعد عن الظلم الذي يحصر التملك بفئة او طبقة معينة.

5 _ المساواة السياسية: وتعني توزيع القوة السياسية وتحميل مسؤولية الادارة الاجتماعية، على اكبر عدد ممكن من الناس، من ذوي الايمان والكفاءة والنزاهة والتعفف عن المال والتسلط. ولا شك ان توزيع المقاعد السياسية في ادارة القضاء، وادارة الولايات، والجيش، وجي الضرائب والحقوق، والاستشارة، وبيت المال، على اكبر عدد من الناس يعكس عدم احتكار السلطة بين فئة محدودة من الافراد.

وهذا هو ما نقصده بالمساواة السياسية في عصر الامام (ع). فقد توزعت المقاعد السياسية في ذلك العصر بين عدد كبير من المؤمنين المجاهدين من اهل الكفاءة. وسوف ترد اسماء العديد منهم في ثنايا هذا الكتاب.

(⁵²) «الغارات» - النقي ص 75.

الاستنتاج:

ان اشباع الفقراء وسد حاجاتهم لا يعني بالضرورة زيادة عددهم. فالصدقة لا تشجع الغني على الهبوط الى الطبقة الفقيرة من اجل استلام تلك العطية. والاهتمام بالفقراء لا يعني تقليل الانتاج الاجتماعي من زراعة وصناعة . بل العكس، فالمجتمع الذي يتساوى فيه الناس بسد رمقهم واشباع حاجاتهم، يكون اكثر انتاجاً وأوفر عطاءً في العلم والفضائل.

فالعدل اذن، هو:

- 1 _ المساواة بين الفقراء في العطاء من بيت المال.
 - 2 _ التكافؤ في الفرص.
 - 3 _ المساواة امام الشريعة او القانون عندما يتوحد الشرط والظرف.
 - 4 _ المفاضلة بين الناس على اساس العلم والايمان والتقوى.
 - 5 _ التفاضل بالاجور على مقدار العلم والجهد وقيمة العمل.
- وهذا هو جوهر فكرة: وضع الامور مواضعها.

3- العلاقة بين الحاكم والمحكوم

تبقى العلاقة بين الحاكم والمحكوم من اهم القضايا العقلية والفلسفية التي تشغل بال رواد النظرية السياسية. فكيف يتم تحديد تلك العلاقة؟ وما هي حقوق الرعية؟ وما هو حق الوالي؟ وما هي واجباتها معاً تجاه بعضهما البعض وتجاه الله سبحانه وتعالى؟ اجاب الدين على تلك الاسئلة عبر شذرات من اقوال الامام امير المؤمنين (ع). نعرضها اولاً، ثم ندرس فحواها ونستظهر المعاني التي يمكن ادراكها من تلك النصوص. فمن تلك الشذرات: تأدية الحقوق المتبادلة بين الحاكم والمحكومين، وخلط الشدة مع اللين، والرحمة بالرعية، وستر عوراتهم، وكون المفاضلة بين الناس على اساس مقدار احسانهم، وعدم نقض السنن الصالحة، وان المقياس في الجهد الجماعي العبادي هو: اضعف الناس، وعدم الاحتجاب عن الامة طويلاً، وحرمة سفك الدماء في غير حلها، وعدم المن على الرعية، وان يكون المقياس في امور الناس هو الحق، وعلى الحاكم ان يلتقي الامة وجهاً لوجه. والآن، فلنقرأ تلك النصوص:

1 _ تأدية الحقوق المتبادلة: قال (ع): «فاذا ادت الرعية الى الوالي حقه، وأدى الوالي اليها حقها، عز الحق بينهم، وقامت مناهج الدين، واعتدلت معالم العدل، وجرت على اذلالها السنن، فصلح بذلك الزمان، وطُعم في بقاء الدولة، ويئست مطامع الأعداء. واذا غلبت الرعية واليهما، أو أجحفت الوالي برعيته، اختلفت هنالك الكلمة، وظهرت معالم الجور، وكثر الإدغال في الدين، وتُركت محاج السنن»⁵³.

2 _ الشدة مع اللين: ومن كتاب له (ع) الى بعض عماله: «أما بعد، فإتاك ممن أستظهر به على اقامة الدين، وأقمع به نخوة الاثيم، وأسد به لهاة الثغر المخوف. فاستعن بالله على ما أهملك، واخلط الشدة بضغث من اللين، وارفق ما كان الرفق أرفق، واعتزم بالشدة حين لا يُعني عنك إلا الشدة. واخفض للرعية جناحك، وابسط لهم وجهك، وألن لهم جانبك وآس (أي سو) بينهم في اللحظة والنظرة، والاشارة والتحية، حتى لا يطمع العظماء في حيفك، ولا ييأس الضعفاء من عدلك، والسلام»⁵⁴.

3 _ الرحمة بالرعية: من كتاب له (ع) الى مالك الاشر: «... وأشعر قلبك الرحمة للرعية، والمحبة لهم، والالطف بهم، ولا تكونن عليهم سبعا ضارياً تغتنم أكلهم فإنهم صنفان: إما أخ لك في الدين، أو نظير لك في الخلق، يفرط منهم الزلل (أي يسبق منهم الخطأ)، وتعرض لهم العلل، ويؤتى على ايديهم في العمد والخطأ.

(⁵³) «فتح البلاغة» - خطبة 216 ص 419.

(⁵⁴) م. ن. - كتاب 46 ص 538.

فأعطهم من عفوك وصفحك مثل الذي تُحبُّ أن يُعطيك اللهُ من عفوه وصفحه، فإنَّك فوقهم، ووالي الامر عليك فوقك، والله فوق من ولاك! وقد استكفأك امرهم وابتلاك بهم...»⁵⁵.

4 _ ستر العورات وتطهير العيوب: « وليكن ابعُد رعيَّتكَ منك وأشنائهم عندك (أي ابغضهم) اطلبهم لمعائب الناس، فإنَّ في الناس عُيوباً، الوالي أحقَّ من سترها. فلا تكشفنَّ عما غابَ عنك منها، فإنَّما عليك تطهير ما ظهر لك. والله يحكُم على ما غابَ عنك. فاسترِ العورة ما استطعتَ يستر اللهُ منك ما تُحبُّ ستره من رعيَّتكَ. أطلق عن الناس عُقدة كلِّ حقد، واقطع عنك سبب كلِّ وتر، وتغاب (أي تغافل) عن كلِّ ما لا يصحُّ لك، ولا تعجلنَّ الى تصديقِ ساع، فان الساعي غاشٌّ، وإن تشبه بالناصحين...»⁵⁶.

5 _ المفاضلة على اساس الاحسان، وحسن الظن بالرعية: «ولا يكوننَّ المُحسنُ والمسيءُ عندك بمنزلة سَواءٍ، فإنَّ في ذلك تزهيداً لأهل الاحسان في الاحسان، وتدريباً لأهل الاساءة على الاساءة! وألزم كلاً منهم ما ألزم نفسه. واعلم أنَّه ليس شيءٌ ادعى الى حُسنِ ظنِّ راعٍ برعيته من احسانه اليهم، وتخفيفه المؤوناتِ عليهم، وتركِ استكراهه اياهم على ما ليس له قبلهم. فليكنَّ منك في ذلك أمرٌ يجتمعُ لك به حُسنُ الظنِّ برعيَّتكَ، فإنَّ حُسنِ الظنِّ يقطعُ عنك نَصباً طويلاً. وإنَّ أحقَّ من حُسنِ ظنِّك به لِمَن حُسنُ بلاؤك عنده، وإنَّ أحقَّ من ساء ظنِّك به لِمَن ساء بلاؤك عنده»⁵⁷.

6 _ عدم نقض السنن الصالحة: «ولا تنقض سنَّةً صالحةً عمِلَ بها صدورُ هذه الأُمَّة، واجتمعت بها الإلفَةُ، وصلحتَ عليها الرعيةُ. ولا تُحدثنَّ سنَّةً تضرُّ بشيءٍ من ماضي تلك السنن، فيكونَ الأجرُ لِمَن سنَّها والوزرُ عليك. بما نقضتَ منها. واكثرِ مدارسَ العلماءِ ومنافئةَ الحكماءِ (أي محادثتهم)، في تثبيتِ ما صلحَ عليه أمرُ بلادك، وإقامة ما استقام به الناسُ قبلك»⁵⁸.

7 _ المقياس في الجهد الجماعي: أضعف الناس: «وإذا قُمتَ في صلاتِكَ للناس، فلا تكوننَّ مُنفراً ولا مُضيعاً، فإنَّ في الناسِ من به العلةُ وله الحاجةُ. وقد سألتُ رسولَ اللهِ (ص) حينَ وجَّهني الى اليمنِ كيفُ أصلي بهم؟ فقال: «صلِّ بهم كصلاةِ أضعفهم، وكُنْ بالمؤمنينَ رَحيماً»⁵⁹.

8 _ عدم الاحتجاب طويلاً: «وأما بعدُ، فلا تطولنَّ احتجابك عن رعيَّتكَ، فإنَّ احتجابَ الولاية عن الرعيةِ شعبةٌ من الضيقِ، وقلةٌ علمٍ بالامور. والاحتجابُ منهم يقطعُ عنهم علمَ ما احتجبوا دونهُ، فيصغرُ

(⁵⁵) م. ن. - كتاب 53 ص 547.

(⁵⁶) «فتح البلاغة» - كتاب 53 ص 549.

(⁵⁷) م. ن. - كتاب 53 ص 551.

(⁵⁸) م. ن. - كتاب 53 ص 552.

(⁵⁹) م. ن. - كتاب 53 ص 566.

عندهم الكبير، ويعظم الصغير، ويقبح الحسن، ويجسُن القبيح، ويشاب الحق بالباطل. وإنما الوالي، بشر لا يعرف ما توارى عنه الناسُ به من الأمور، وليست على الحق سمات تُعرف بها ضروب الصدق من الكذب. وإنما انت احد رجلين: إما امرؤ سَخَتَ نفسك بالبدلِ في الحق، ففيم احتجأبك من واجبِ حقِّ تُعطيهِ، أو فعلِ كريمٍ تُسديهِ! أو مبتلى بالمنع، فما أسرعَ كَفَ الناسِ عن مسألتك إذا يسوا من ذلك! مع أن أكثرَ حاجاتِ الناسِ اليك مما لا مؤونةَ فيه عليك، من شكاةِ مظلِمةٍ، أو طلبِ انصافٍ في معاملةٍ»⁶⁰.

9 _ حرمة سفك الدماء في غير حلها: «إياك والدماء، وسفكها بغير حلها. فإنه ليس شيء أدنى لنقمة، ولا أعظم لتبعة، ولا أحرى بزوالِ نعمةٍ وانقطاعِ مُدَّةٍ، من سفكِ الدماءِ بغيرِ حقها. والله سبحانه مبتدئ بالحكم بين العباد فيما تسافكوا من الدماءِ يومَ القيامةِ، فلا تُقوين سلطانك بسفكِ دمٍ حرامٍ، فإن ذلك مما يُضعفه ويوهنه، بل يزيله وينقله، ولا عُذرَ لك عندَ الله ولا عندي في قتلِ العمدِ، لان فيه قود (أي قصاص) البدن. وإن ابتليت بخطأ وأفرط عليك سوطك أو سيفك أو يدك بالعقوبة، فإن في الوكزة (الضربة بجمع الكف) فما فوقها مقتلة، فلا تطمحن بك نخوة سلطانك عن أن تؤدي إلى أولياء المقتول حقهم»⁶¹.

10 _ عدم المن على الرعية: «وإياك والمن على رعيك باحسانك أو التزيد فيما كان من فعلك، أو ان تعدهم فتنبع موعدك بخلفك، فإن المن يُطل الإحسان، والتزيد يذهب بنور الحق، والخلف يُوجب المقت عند الله والناس. قال الله تعالى: (كبر مقتاً عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون)⁶²»⁶³.

11 _ المقياس في امور الناس: الحق: من كتاب له (ع) الى الاسود بن قطيبة صاحب جند حلوان (في فارس): «أما بعد، فإن الولي إذا اختلف هواه، منعه ذلك كثيراً من العدل، فليكن أمر الناس عندك في الحق سواء. فإنه ليس في الجور عوض عن العدل. فاجتنب ما تُنكر أمثاله (المقصود: من غيرك) وابتدل نفسك فيما افترض الله عليك، راجياً ثوابه، ومتخوفاً عقابه»⁶⁴.

12 _ لقاء الامة وجهاً لوجه: من كتاب له (ع) الى قثم بن العباس وهو عامله على مكة: «ولا يكن لك الى الناس سفير إلا لسألك، ولا حاجب إلا وجهك. ولا تحجب ذا حاجة عن لقائك بها، فانها إن زيدت عن أبوابك في أول وردها لم تُحمد فيما بعد على قضائها»⁶⁵.

⁶⁰ «فتح البلاغة» - كتاب 53 ص 566.

⁶¹ م. ن. - كتاب 53 ص 570.

⁶² سورة الصف: آية 3.

⁶³ «فتح البلاغة» - كتاب 53 ص 571.

⁶⁴ م. ن. - كتاب 59 ص 577.

⁶⁵ «فتح البلاغة» - كتاب 67 ص 589.

أ _ الحاكمية: العلاقة بين الراعي والرعية

تفتح نظرية الامام (ع) للبشرية نوافذ من اجل الدخول الى باحة الحاكم العادل وساحته التنفيذية، عبر مجموعة من العلاقات، منها: التواصل المشترك بين الوالي والامة: «فاذا أدت الرعية الى الوالي حقّه، وأدى الوالي اليها حقّها، عزّ الحقّ بينهم، وقامت مناهج الدين»⁶⁶، والانفتاح على الناس: «واخفّض للرعية جناحك، وابسط لهم وجهك، وألن لهم جانبك...»⁶⁷، وتطهير عيوب الناس لا كشفها: «فإن في الناس عيوباً، الوالي أحقّ من سترها... فإنما عليك تطهير ما ظهر لك...»⁶⁸، وتفضيل المحسن على المسيء: «ولا يكون المحسن والمسيء عندك بمنزلة سواء...»⁶⁹، وعدم الانقطاع عن الامة فترة طويلة: «فلا تُطوّلنّ احتجابك عن رعيتك، فإن احتجاب الولاة عن الرعية شعبة من الضيق...»⁷⁰، وحرمة سفك الدماء بغير حلّها⁷¹.

وتلك الفعاليات الشرعية التي يقوم بها الحاكم العادل تفتح الكثير من النوافذ المغلقة عادةً بين الرعية والحاكم، فيفتح قلب المكلف على وليه او حاكمه العادل. ومن الطبيعي، فان سلامة العلاقة بين الحاكم والمحكوم تؤثر على السياسة العامة للدولة، وتؤثر على طبيعة التوجه العامة للامة. فهناك نقاط ينبغي عدّها من آثار الحاكمية الشرعية التي يستعملها الحاكم على الامة:

1 _ ان المهم في حسن العلاقة بين الحاكم والمحكوم هي ان تقيم احتمالاً عقلائياً، بتوجيه سياسة الحاكم نحو تحقيق آمال الرعية وتلبية طموحاتها في العبادة والعدالة وال عمران. واكثر ما يستفيد منه الحاكم هو وجود العلماء والحكماء في مجالسه العامرة بالعلم والادب والمعرفة. ولذلك فان الامام امير المؤمنين (ع) يُشير على عامله في مصر بالاكثار من: «مدارس العلماء ومنافثة الحكماء، في تثبيت ما صلح عليه أمر بلادك، وإقامة ما استقام به الناس قبلك»⁷². فالانفتاح على الامة بالمقدار الذي وضّحته رسائل الامام (ع) وخطبه، يشخص للحاكم الهوية السياسية، وطبيعة المشاكل الاجتماعية التي يواجهها الناس خلال ولايته (ع).

⁶⁶ م. ن. - حطبة 216 ص 419.

⁶⁷ م. ن. - كتاب 46 ص 538.

⁶⁸ م. ن. - كتاب 53 ص 549.

⁶⁹ م. ن. - كتاب 53 ص 551.

⁷⁰ م. ن. - كتاب 53 ص 566.

⁷¹ م. ن. - كتاب 53 ص 570.

⁷² «فتح البلاغة» - كتاب 53 ص 552.

2 _ ان افتتاح الامة على الحاكم سوف يزيح _ الى حد ما _ الحاشية الفاسدة التي تحاول عزل الحاكم عن مشاكل الامة، وتقوده نحو الانغماس في اللهو والمفسدة. والى ذلك يشير (ع): «ولا تعجلنَّ الى تصديقِ ساعٍ، فان الساعيَ غاشٌّ، وإن تشبَّهَ بالناصحينَ...»⁷³. واغلب السعاة هم من حاشية السلطان. والحاشية الفاسدة تقرب اصحاب المال والثروة نحو الحاكم بينما تحاول ابعاد الفقراء والمساكين. ولا شك ان الافتتاح على الامة يجرم تلك الحاشية الفاسدة الكثير من الامتيازات التي يمكن ان تتمتع بها.

3 _ ان مجرد الشعور بإمكانية الوصول الى الحاكم يمنح الامة شعوراً بالارتياح، ويجعلها تؤمن بأن السلطة الشرعية ما هي الا وسيلة من وسائل الادارة الاجتماعية وحفظ حقوق الناس. وليس وسيلة من وسائل الامتيازات المالية والاقتصادية وتجميع الثروة عند الطبقة الحاكمة. والى ذلك أمر عامله بعدم الاحتجاج طويلاً: «... فإن احتجاب الولاة عن الرعية شعبةً من الضيق، وقلة علم بالامور. والاحتجابُ منهم يقطعُ عنهم علمَ ما احتجبوا دونه...»⁷⁴.

ب _ الحاكمة: التواصل بين الحاكم والمحكوم

ولا شك ان النظام السياسي المضطرب يقطع اسس التواصل بين الامة وطبقاتها المسحوقة من جهة، وبين الحاكم وحاشيته الفاسدة من جهة اخرى. وقد قرأنا سابقاً ان تصرفات (مروان بن الحكم) مستشار الخليفة الثالث، قد افسدت امر الوفود التي بعثتها الاقاليم لاصلاح وضع الدولة والخلافة. وعندما استجار الناس بعائشة، وسمع عثمان من حجرهما صوتاً، قال: اما يجد فساق العراق ومراقها ملجأ الا بيت عائشة⁷⁵. وهذا بحد ذاته قطعاً للتواصل بين الامة والحاكم.

ولذلك كان من اولويات الامام امير المؤمنين (ع) هو تنشيط عملية وصول الامة اليه، من اجل ان يسمع صوتها ويتفهم مشاكلها. وربّ سائل يتساءل: اذا كان الوصول الى الحاكم العادل ممكناً، فما هو نمط ذلك الوصول؟ في الاجابة على ذلك لا بد من دراسة الامكانية العملية في الاقتراب من الحاكم، بعنوانه المطلق.

(⁷³) م. ن. - كتاب 53 ص 549.

(⁷⁴) م. ن. - كتاب 53 ص 566.

(⁷⁵) «مروج الذهب» ج 2 ص 224.

أولاً: امكانية الوصول:

ان امكانية الوصول الى الحاكم من قبل الامة تبرز امكانية تنظيم الحكومة بالطريقة التي تعالج مشاكل الناس والمجتمع. فالحكومة انما تُنشأ من اجل خدمة الناس، وليس العكس. أي ان الناس غير مكلفين بخدمة الحكومة، الا في اطار العمل الذي يتم التعاقد عليه بين الموظف وولي العمل. وهذا يعني ان الحكومة، برئيسها وموظفيها، مكلفة بخدمة الامة. وقد أشار امير المؤمنين (ع) الى ذلك قائلاً، وهو يخاطب احد عماله (ع): «... ولا تحجبن ذا حاجة عن لقاءك بها، فإنها إن ذيدت عن أبوابك في أول وردها لم تُحمد فيما بعد على قضائها»⁷⁶. فلدى الناس حوائج لا تقوم بتلبيتها الا المؤسسة الحكومية، ولدى الناس مشاكل لا يقوم بحلها الا ولي الامر.

ولكن امكانية الوصول لا تتم ما لم تتوفر مجموعة من الشروط الموضوعية، منها:

- 1 _ تماسك الجهاز السياسي وحكمته ودقته في الادارة والتنظيم. والا، فاذا كان الجهاز السياسي مفككاً ومرتبكاً، فان امكانية الوصول تصبح فوضى واضطراب كما حصل في عهد الخليفة الثالث.
 - 2 _ عدل الحاكم ذاته. فاذا كان الحاكم ظالماً، فان امكانية الوصول لا تثمر عن شيء. بل قد يكون مفعولها سلبياً مدمراً. وقد عانى الفقراء والمظلومين من ظلم حكام بني امية وبني العباس. فكان الوصول الى الحاكم آنذاك يعني الموت.
 - 3 _ ان تكون بيد الحاكم مفاتيح الثروة الاجتماعية وبيت المال، وان يكون قادراً على اصدار الاوامر، وقاطعاً بدقة تنفيذها من قبل العمال والامراء وقادة الجيش. بحيث ان امكانية الوصول تحقق مقداراً عظيماً من التغيير لمصلحة الامة وبالخصوص الفقراء والمظلومين.
- وتلك الشروط الموضوعية كانت كلها متحققة في حكومة الامام امير المؤمنين (ع) فقد كان جهازه السياسي متماسكاً، وكان حاكماً عادلاً منصفاً الى ابعد حدود العدل والانصاف، وكانت مفاتيح الثروة الاجتماعية بيده. وبذلك تحققت على يد الامام (ع) حاكمية شرعية، كان فيها التواصل بين الحاكم والامة تواملاً نموذجياً.

(⁷⁶) «فتح البلاغة» - كتاب 67 ص 589.

ثانياً: نمط الوصول:

يعكس نمط الوصول، طبيعة العلاقة بين الحاكم والمحكوم. فكلما كانت العلاقة طيبة كان النمط اقرب الى التمثيل الاجتماعي لمختلف الشرائح والطبقات الاجتماعية. ولكن بلحاظ عصر الامام (ع) فاننا نرى ان نمط الوصول كان يتكوّن من المركّبات التالية:

1 _ وصول الفقراء والمحرومين، وهم الذين لا ولي لهم ولا ساند ولا معيل. فهؤلاء كانوا يلتصقون بالحاكم العادل. وكان الامام (ع) يلمس ذلك بوجوده الاجتماعي، ولذلك تراه (ع) يقول: «اضرب بطرفك حيث شئت من الناس فهل تبصرُ إلا فقيراً يُكابدُ فقراً، أو غنياً بدّل نعمة الله كُفراً...»⁷⁷. ويقول لعامله على مكة: «وانظر الى ما اجتمع عندك من مال الله فاصرفه الى من قبلك من ذوي العيال والجماعة، مُصيباً به مواضع الفاقة والخلاّت...»⁷⁸.

2 _ وصول اهل الرأي والعلم: ان اهل العلم، عدا من شدّ من وعاظ السلاطين وعلماء السوء، يعدّون من انفع الشرائح الاجتماعية للوالي، فيما يتعلق بقضايا الحكم والادارة. فاذا التصق بهم الحاكم والتصقوا به، تركت تلك العلاقة الطيبة آثاراً عظيمة على مسيرة الادارة الاجتماعية. وقد اشار الامام (ع) في رسالته لعامله على مصر الى ذلك: «... ثمّ ألصق بذوي المروءات والاحساب، وأهل البيوتات الصالحة...»⁷⁹، و«ألصق بأهل الورع والصدق...»⁸⁰.

3 _ وصول الشرائح الاخرى من التجار واصحاب الصناعات والمال والجيش والطب والادب والطلبة والقضاة ونحوهم الى الحاكم. وهذا يعني تحرك قطاعات الامة باتجاه قيادتها الشرعية.

4 _ استمرارية الوصول: ويمثله قوله (ع) لاحد عماله: «ولا يكن لك الى الناس سفيرٌ إلا لسألك، ولا حاجبٌ إلا وجهك...»⁸¹. فاستمرار التواصل بين الحاكم وامته يعطي الحاكمية بُعدين. الاول: ايصال المشاكل التي يعاني منها المجتمع الى الحاكم. والثاني: ايصال حلول الدولة وسياستها العلاجية الى الناس.

وهنا ادّى الطرفان وظيفتهما، كما تنبأ (ع): «فإذا أدّت الرعية الى الوالي حقّه، وأدّى الوالي اليها حقّها، عزّ الحقّ بينهم، وقامت مناهج الدين، واعتدلت معالم العدل، وجرت على اذلالها السنن، فصلح بذلك

(⁷⁷) «فتح البلاغة» - خطبة 129 ص 230.

(⁷⁸) م. ن. - كتاب 67 ص 589.

(⁷⁹) «فتح البلاغة» - كتاب 53 ص 554.

(⁸⁰) م. ن. - كتاب 53 ص 551.

(⁸¹) م. ن. - كتاب 67 ص 589.

الزمان، وطُمِعَ في بقاءِ الدولةِ، ويئست مطامعُ الاعداءِ»⁸². وهذا هو المراد من التواصل الشرعي بين الحاكم والمحكوم.

4 _ صفات الحاكم او الرئيس او الوالي

وضع امير المؤمنين (ع) اضاءات حول الصلاحية الشرعية للحاكم. فالحاكم امين عام على اموال الناس واعراضهم وانفسهم. وان كانت رسائله (ع) التي سنستدل بها موجهة الى عماله على الامصار، الا ان مدلولها عام لا يختص بمصر دون غيره، ولا يعامل دون آخر. ومن تلك الاضاءات انتخبنا اربعة:

1 _ الامانة: فمن كتاب للامام (ع) الى الاشعث بن قيس عامله على اذربيجان: «وإن عملك ليس لك بطعمة، ولكنّه في عُنُقِكَ امانةً، وأنت مُسترعَى لمن فوقك، ليس لك أن تفتت (أي تستبد) في رعية، ولا تخاطر إلاً بوثيقة...»⁸³.

2 _ الانصاف: ومن كتاب له (ع) الى عماله على الخراج: «فأنصفوا الناس من انفسكم، واصبروا لحوائجهم، فإنكم خزّان الرعية، ووكلاء الامّة، وسُفراء الائمة»⁸⁴.

3 _ الرحمة: ومن عهده (ع) الى مالك الاشر: «وأشعر قلبك الرحمة للرعية، والمحبة لهم، واللطف بهم، ولا تكونن عليهم سبُعاً ضارياً تغتنم اكلهم، فانهم صنفان: إما أخ لك في الدين، أو نظيرٌ في الخلق»⁸⁵.

4 _ عدم البخل وعدم الجهل وعدم المحاباة وعدم الارتشاء: قال (ع) في صفة الحاكم الفاضل: «وقد علمتم انه لا ينبغي ان يكون الوالي على الفروج والدماء والمغانم والاحكام وامامة المسلمين، البخیل، فتكون في اموالهم نهمته. ولا الجاهل، فيضلهم بجهله. ولا الجافي، فيقطعهم بجفائه. ولا الجائف للذول»⁸⁶، فيتخذ قوماً دون قوم. ولا المرتشي في الحكم، فيذهب بالحقوق، ويقف بها دون المقاطع. ولا المعطل للسنة، فيهلك الامّة»⁸⁷.

⁸² م. ن. - خطبة 216 ص 419.

⁸³ م. ن. - كتاب رقم 5 ص 463.

⁸⁴ «فتح البلاغة» كتاب 51 ص 543.

⁸⁵ م. ن. - كتاب 53 ص 547.

⁸⁶ الذول: جمع ذولة، هي المال، لانه يُتداول. أي ينقل من يد الى يد.

⁸⁷ «فتح البلاغة» - خطبة 131 ص 232.

أ _ الحاكمية الشرعية والقدرة:

عند دراسة النظام السياسي يبرز تعبير «السلطة» او «الحاكمية» في صدر البحث. ذلك لان افكار الحاكمية يمكن ان تنطبق على كل نظام سياسي يحكم على وجه الارض. ولكن ما يهمننا هنا هو افكار الحاكمية عند الامام امير المؤمنين (ع). فكيف كان يرى الحاكمية؟ كان (ع) يرى في الحاكم الشرعي، الامور التالية:

- 1 _ ان لا يكون بخيلاً. بمعنى ان يكون كريماً.
 - 2 _ ان لا يكون جاهلاً. ومفهوماً، ان يكون عالماً.
 - 3 _ ان لا يكون جافياً. أي ان يصل الامة بالشيء المقدور.
 - 4 _ ان لا يكون جائفاً للدول. أي ان يكون نزيهاً في التعامل مع المال.
 - 5 _ ان لا يكون مرتشياً. فينبغي ان يكون متعظفاً ورافضاً للرشوة.
 - 6 _ ان لا يكون معطلاً للسنة⁸⁸. ومفهوماً، عليه ان يقيم السنة كما امرته الشريعة بذلك.
- وتلك صفات جليلة، لو توفرت لدى الحاكم الشرعي، لأمسك باطراف المجتمع وبخيوطه المتشابكة. فعن طريق علمه وكرمه وتعطفه وتدينه واعتداله، يستطيع يبسر ان ينقل الثروة التي امر الله سبحانه بنقلها من الاغنياء الى الفقراء، كالحقوق الواجبة والمستحبة ونحوها. وعن طريق تلك الصفات الجليلة يستطيع ترسيخ الانسجام الاجتماعي بين جميع الطبقات، ومن ثم توجيه المجتمع نحو عبادة الله سبحانه وتعالى.
- ولا شك ان لفظ «السلطة» بمضمونه اللغوي يحمل ادانة ذاتية، لانه يعني التسلط على مقدرات الناس. ولكن «الحاكمية الشرعية» لفظ يحمل كل معاني السمو والقيم الاخلاقية الدينية والقدرة. لانه يعني القدرة على اقامة العدل والحرية ورفع الفقر والجهل والانشطاط. ولا يمكن ان تكون الحاكمية شرعية، ما لم تستمد صلاحيتها الانزامية من الدين. فلا نستطيع تصور دولة عادلة ونظام حقوقي واجتماعي وسياسي، لا يستند على مبادئ الدين واحكامه وتشريعاته، واحكام العقل ودلالاته.
- والحاكمية الشرعية هنا تعني القدرة التي يمتلكها انسان كالمعصوم (ع) او من يوكله في هذه الحالة، على ادارة امور الامة ضمن علاقات اجتماعية شرعية واضحة بين الحاكم والمحكوم. وعندها تكون الصفات الفاضلة امثال: الكرم والعلم والصلة والاعتدال والتعطف والرحمة والامانة واقامة الدين، حتمية في ثبوت تلك العلاقات ورسوخها.

(⁸⁸ م. ن. - خطبة 131 ص 232.

ولو تفحصنا القدرة التي تمنحها الحاكمة لوجدناها ضخمة جداً. خصوصاً اذا وضعنا فكر الامام (ع) في الدائرة التحليلية لمباني الدولة. وعندها تظهر اربع دوائر يمكن تلخيصها على ضوء دراسة افكار امير المؤمنين (ع)، وهي:

اولاً: حجم الحاكمة الشرعية: ان حجم الحاكمة الشرعية التي يمنحها الاسلام للحاكم العادل وضخامتها، يستدعيان تغطية مساحة اقامة الدين بالكتاب والسنة. وهي مساحة واسعة تشمل مقداراً عظيماً من الاحكام والقوانين الشرعية الالهية.

ثانياً: ان الحاكمة لا تعني الشدة والتعنت، كما فهمنا من اقوال الامام امير المؤمنين (ع). بل ان الحاكمة تعني ايضاً انصافاً ورحمة بالرعية. وبمعنى اوضح ان الرحمة اذا غمرت قلب الحاكم تجاه رعيته، فان شدته معهم تجعله محل احترام الامة وموضع حبه له ايضاً.

ذلك ان الحاكمة امرٌ نسبي. ورحمة الحاكم بالرعية لا تعني ضعفاً او انكساراً. بل ان ربط الشدة والحزم بطرف الرحمة واللين، تجعل النظام السياسي قوياً. فالرحمة اذن مقدمة من مقدمات تثبيت الامن وتحقيق العدالة بين الناس. وقد لمسنا بكل وضوح حجم الحاكمة الشرعية عند الامام (ع).

فمع رحمته (ع) بالمؤمنين والمستضعفين واهتمامه بالفقراء واليتامى والمساكين، الا انه كان شديداً في الله على الناكثين والقاسطين والمارقين. وكان حكمه (ع) - واقعاً - اقامة الدين بكل ابعاده الروحية والاجتماعية والسياسية.

ثالثاً: توزيع مقاعد السلطة: فقد كان التوزيع يتم على اساس الايمان والكفاءة والاخلاص، لا على اساس حجم ثروة الفرد ومقدار ممتلكاته. ولذلك كان حكم الامام (ع) عادلاً. والقاعدة التي نستفيد منها هنا هو ان الحاكم اذا استشعر بان الحكم امانة في عنقه، فان حكمه سيكون مبنياً على اساس العدالة والانصاف. وتحقيق العدالة امرٌ يعكس القدرة العظيمة التي يتمتع بها الحاكم العادل. وليس بمقدور الفرد ان يقيم العدالة، ما لم يكن عالماً تقياً مخلصاً لله سبحانه.

رابعاً: تنظيم الموارد المالية: وهذا الامر لا يستطيع ان يقوم به البخيل ولا الجاهل ولا المرتشي ولا الجافي. ذلك لان الذي يتعامل مع المال لا بد ان يكون كريماً عالماً متعافياً. ومن الطبيعي، فان تنظيم الموارد المالية يؤثر على ارزاق الناس وطبقاتهم واهدافهم في الحياة. ولذلك فان تلك القضية تعدّ من اهم قضايا السياسة والادارة في المجتمع الانساني. وتنظيم المال في الحكومة مرتبطٌ بقدرة الانسان الاستثنائية على التعفف، لان بريق المال يخدع الكثير من الناس. ولا يبقى الا الامعي الطاهر الذي يقول للذهب والفضة: يا صفراء ويا بيضاء غري غيري!

ب _ الولاية (العمال على البلاد):

ومصطلح «العمل على البلاد» هنا يعني ساسة البلاد والموظفين الذين يعينهم الخليفة او الوالي. وعندما عين الامام (ع) مالك الاشر لولاية مصر، فانه حثه على انتخاب ثلثة من اهل الشرف والتأريخ الناصع والاخلاص والنزاهة لتولي الوظائف المهمة في ذلك البلد، بعد اختبارهم وامتحان ايمانهم واخلاصهم في وظائفهم. فقال (ع) في كتابه لمالك الاشر: «... ثم انظر في أمور عمالك فاستعملهم اختياراً (أي ولهم الاعمال بعد الامتحان)، ولا تولهم محاباةً وأثرةً، فإنهما جماعٌ من شعب الجور والخيانة، وتوخ منهم أهل التجربة والحياء، من أهل البيوتات الصالحة والقدم في الاسلام المتقدمة. فإنهم أكرم أخلاقاً وأصح أعراضاً، وأقل في المطامع إشراقاً، وأغلب في عواقب الامور نظراً. ثم أسبغ عليهم الارزاق، فإن ذلك قوة لهم على استصلاح أنفسهم، وغنى لهم عن تناول ما تحت ايديهم، وحنة عليهم إن خالفوا أمرك أو ثلموا أمانتك. ثم تفقد أعمالهم وابعث العيون من اهل الصدق والوفاء عليهم. فإن تعاهدك في السر لامورهم حدوداً لهم على استعمال الامانة والرفق بالرعية. وتحفظ من الاعوان، فإن أحد منهم بسط يده الى خيانة اجتمعت بها عليه عندك اخبار عيونك، اكتفيت بذلك شاهداً. فبسطت عليه العقوبة في بدنه، وأخذته بما أصاب من عمله. ثم نصبته بمقام المذلة، ووسمته بالخيانة، وقلدته عار التهمة»⁸⁹. وظهر كلام الامام امير المؤمنين (ع) اغنانا عن البيان والتفسير.

ج _ اصالة العلية بين اهل الصلاح والعدالة:

ان العلاقة بين «اهل التجربة والحياء، من اهل البيوتات الصالحة والقدم في الاسلام» وبين الحاكمة الشرعية هي علاقة علّة ومعلول. فان معرفة العلية هنا يعني معرفة التأثير والقدرة والحاكمة الشرعية. فكما ان تناول السم يسبب موتاً محتماً للانسان، فان الوالي ذو المنشأ الفاسد يسبب فساداً وظلماً في المجتمع. وكما ان الراحة النفسية علّة لسلامة الجسم، فان موظف الدولة من «البيت الصالح» علة لاستتباب العدل والامن في المجتمع.

وبالاجمال، فقد وضع خطاب الامام (ع)، الذي خصص به شروط العمال على البلاد من موظفين واهل سياسة ورؤى، الخصائص التالية:

1 _ شرعية التعيين: فقد امضى (ع) تعيين موظفي الدولة من اهل التجربة والحياء، من اهل البيوتات الصالحة.

(⁸⁹) «فتح البلاغ» كتاب 53 ص 557.

2 _ طبيعة المنشأ والاثـر: فان طبيعة منشأ الفرد تعكس طبيعة عمله الاداري والحكومي. والقاعدة تقول: اذا كان الفرد من عائلة سالحة كريمة، فان عمله سيكون صالحاً وكريماً، في اغلب الاحوال. وإن كان منشؤه فاسداً، فان عمله الاداري سيتسم بالفساد.

3 _ فنوات الاختبار: ان فنوات الاختبار التي حددها الامام (ع) تبدأ بالامتحان لمعرفة اهلية الانسان للادارة، وتنتهي بتسليط العيون عليه من اجل معرفة إن اصاب في عمله واخلصَ أو خان الامانة وغدر.

الفصل السادس والعشرين

مباني دولة الامام (ع)

(2) النظام الاداري

1 _ اضاءات من رسائل الامام (ع) في الادارة: أ _ اختيار الافضل من عمال الدولة. ب _ مراقبة الولاة ومحاسبتهم. ج _ ارشاد الامام (ع) لموظفيه. د _ الاستشارة. هـ _ الحلقة الخاصة الصالحة * 2 _ الامام (ع) والادارة: أ _ الوظيفة الادارية. اولاً: شروط الوظيفة الادارية. ثانياً: اللغة الادارية عند الامام (ع). ب _ العملية الادارية. اولاً: «حكم القانون» او الشريعة. ثانياً: توزيع السلطة. ج _ السلوك الاداري * 3 _ عوامل نجاح الادارة في عهد الامام (ع).

النظام الاداري

يُقصد بالنظام الاداري: القانون والجهاز اللذان ينظمان السلطة السياسية والمالية والقضائية والاجتماعية بعنوانها العام. فالنظام الاداري يكشف عن صلاحيات الولاة والمدراء والقادة في مختلف مجالات الحياة، ويفصح عن التزامهم الاخلاقية والدينية تجاه الامام (ع). فولاية هؤلاء _ حتى لو كانت محدودة بمحدود التحويل _ كانت تقتضي مسؤولية قانونية وشرعية امام القائد العام وهو أمير المؤمنين (ع).

1 _ اضاءات من رسائل الامام (ع) في الادارة

تحتوي رسائل الامام أمير المؤمنين (ع) وكتبه الى عماله وموظفيه افكاراً عظيمةً حول طبيعة الادارة الاجتماعية، بما فيها تنظيم امور الناس على صعيد المعاش وتوزيع الثروة والعمل والضمان. وقد انتخبنا خمسة مواضيع من رسائله، وهي: اختيار الافضل من عمال الدولة، ومراقبة الولاة ومحاسبتهم، وارشاده (ع) لموظفيه، والاستشارة، والحلقة الخاصة الصالحة. وحاولنا تحليل نصوصها.

أ _ اختيار الافضل من عمال الدولة:

والادارة في مجملها تعني اختيار مجموعة كفوءة من الافراد من قبل مدير يدير عملها. نستنبط ذلك من قوله (ع) لملك الاشر: «... ثم انظر في حالِ كُتَابِكَ، فوَلِّ على أُمُورِكَ خَيْرَهُمْ، واخصُصْ رسائلكَ التي تُدخلُ فيها مكائِدَكَ وأسرارَكَ بأجمعهم لوجوهِ صالحِ الاخلاقِ، مَن لا تبطرُهُ الكرامةُ، فيجتريءَ بها عليكَ في خلافٍ لكَ بحضرةِ مَلَأٍ، ولا تقصرُ به الغفلةُ عن إيرادِ مُكاتباتِ عمالكَ عليكَ، وإصدارِ جواباتها على الصوابِ عنكَ، فيما يأخذُ لكَ ويعطي منكَ، ولا يُضعِفُ عقدًا اعتقده لكَ، ولا يُعجزُ عن إطلاقِ ما عُقدَ عليكَ. ولا يجهلُ مبلغَ قدرِ نفسه في الأمورِ، فإنَّ الجاهلَ بقدرِ نفسه يكونُ بقدرِ غيره أجهلَ.

ثم لا يَكُنْ اختيارَكَ أيّاهم على فراستك واستناعتك (أي ثقتك) وحُسنِ الظنِّ منكَ، فإن الرجال يتعرّفون لفراست الولاة بتصنعهم وحُسنِ خدمتهم، وليس وراء ذلك من النصيحة والامانة شيءٌ. ولكن اخترهم بما وُلُّوا للصالحين قبلك. فأعمد لأحسنهم كان في العامة أثراً، وأعرفهم بالامانة وجهاً، فإن ذلك

دليلٌ على نصيحتك لله ولمن وُلِّيتَ أمره. واجعل لرأس كلِّ أمرٍ من أمورك رأساً منهم، لا يقهره كبيرها، ولا يتشتت عليه كثيرها، ومهما كان في كتابك من عيبٍ فتغابيت عنه ألزمته»⁹⁰.

دلالات النصوص:

هنا مجموعة أمور يمكن استخلاصها من النصوص، وهي:

أولاً: اختيار الأفضل والوثق من بين الموظفين وتعيينه رئيساً عليهم. وهذا الأفضل ينبغي ان يتمتع بصفات حميدة منها: انه قد جمع صالح الاخلاق، ولم تبطره الكرامة، ولا يفكر بالتجريء على سيده، ولا يغفل عن رفع المعلومات الى رئيسه، ولا يخذل الناس عنه، ولا يجهل قدر نفسه. وتلك مواصفات عظيمة، إن توفرت في رئيس الموظفين. ولا شك ان هذا المنحى، من المباني العقلائية ايضاً التي يطمئن اليها الحاكم في عمله.

ثانياً: ينبغي اختيار الموظفين والثقة بمختلف الطرق المعهودة، من اجل الاطمئنان على سلامة ذلك الاختيار. والاصل في ذلك ان يكون للموظف اثرٌ حسنٌ بين الناس، وان يكون معروفاً بالامانة. كأن يكون الاختيار عن طريق المال، فتختبر درجة نزاهته وتعطفه عن المال مثلاً.

ثالثاً: تقسيم امور الاعمال العامة الى لجان، يترأس كل واحد منها رئيس موثق بالطريقة التي ذكرت آنفاً. فالامام (ع) يقول: «واجعل لرأس كلِّ أمرٍ من أمورك منهم». وطبيعة ادارة تلك اللجان تتكون من ركنين. الاول: ان لا يكون مدير اللجنة متسلطاً قاهراً. لان ذلك يعيق انتاج الثمرة، وهو معنى قوله (ع): «لا يقهره كبيرها». الثاني: ان تكون اللجنة صغيرة في العدد، لان الكثرة تشتت الرأي، وهو فحوى قوله (ع): «ولا يتشتت عليه كثيرها».

رابعاً: ينبغي معالجة عيوب الموظفين، ولا يمكن اهمالها. لان في اهمالها تمادياً يدفع ثمة الوالي او الرئيس لاحقاً. وهو فحوى قوله (ع): «ومهما كان في كتابك من عيبٍ فتغابيت عنه ألزمته».

ب _ مراقبة الولاة ومحاسبتهم:

وكان الامام (ع) دقيقاً مع ولاته فهو (ع) وإن عينتهم بناءً على حسن ظاهرهم، وظاهر تقواهم وكفائتهم في الامور الادارية، الا ان عينه الشريفة بقيت تراقبهم مراقبة قريبة. وما ان رأى من احدهم خيانةً واغتراراً بالدنيا حتى عنقه واستدعاه كي يلقي جزاءه. وفيما يلي مجموعة من النصوص:

⁹⁰ «فتح البلاغة» - كتاب 53 ص 560.

1 _ من كتاب له (ع) الى زياد بن ابيه، وهو احد عماله: «وَأَتَى أَقْسَمُ بِاللَّهِ قَسَمًا صَادِقًا، لَنْ بَلِّغِي أَتَكَ نُحْنَتَ مَنْ فِيهِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا، لِأَشَدَّنَّ عَلَيْكَ شِدَّةً تَدْعُكَ قَلِيلَ الْوَفْرِ، ثَقِيلَ الظَّهْرِ، ضَعِيلَ الْأَمْرِ، وَالسَّلَامِ»⁹¹.

2 _ والى زياد بن ابيه ايضا: «فَدَعَ الْأَسْرَافَ مُقْتَصِدًا، وَادْكُرْ فِي الْيَوْمِ غَدًا. وَأَمْسِكْ مِنَ الْمَالِ بِقَدْرِ ضَرُورَتِكَ، وَقَدِّمِ الْفَضْلَ لِيَوْمِ حَاجَتِكَ. أَتَرْجُو أَنْ يُعْطِيَكَ اللَّهُ أَجْرَ الْمُتَوَاضِعِينَ وَأَنْتَ عِنْدَهُ مِنَ الْمُتَكَبِّرِينَ. وَتَطْمَعُ _ وَأَنْتَ مَتَمَّرٌ فِي النِّعَمِ تَمْنَعُهُ الضَّعِيفَ وَالْأَرْمَلَةَ _ أَنْ يُوَجِّبَ لَكَ ثَوَابَ الْمُتَصَدِّقِينَ؟ وَإِنَّمَا الْمَرْءُ مَجْزِيٌّ بِمَا أَسْلَفَ، وَقَادِمٌ عَلَى مَا قَدَّمَ. وَالسَّلَامُ»⁹².

3 _ ومن كتاب له (ع) الى بعض عماله: «أَمَّا بَعْدُ، فَقَدْ بَلِّغِي عَنْكَ أَمْرًا، إِنْ كُنْتَ فَعَلْتَهُ فَقَدْ أَسْخَطْتَ رَبِّي، وَعَصَيْتَ إِمَامَكَ، وَأَخْزَيْتَ أَمَانَتَكَ. بَلِّغِي أَنَّكَ جَرَدْتَ الْأَرْضَ، فَأَخَذْتَ مَا تَحْتَ قَدَمَيْكَ، وَأَكَلْتَ مَا تَحْتَ يَدَيْكَ. فَارْفَعْ إِلَيَّ حَسَابَكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ حَسَابَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ حَسَابِ النَّاسِ، وَالسَّلَامُ»⁹³.

4 _ ومن كتاب له (ع) الى بعض عماله يحاسبه فيها: «... فَسُبْحَانَ اللَّهِ! أَمَا تَوْمَنُ بِالْمَعَادِ؟ أَوْ مَا تَخَافُ نِقَاشَ الْحِسَابِ؟ أَيُّهَا الْمَعْدُودُ _ كَانِ _ عِنْدَنَا مِنْ أُولِي الْأَلْبَابِ، كَيْفَ تُسَيِّغُ شَرَابًا وَطَعَامًا، وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّكَ تَأْكُلُ حَرَامًا، وَتَشْرَبُ حَرَامًا، وَتَبْتَاعُ الْإِمَاءَ، وَتَنْكِحُ النِّسَاءَ مِنْ أَمْوَالِ الْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدِينَ، الَّذِينَ آفَاءَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ هَذِهِ الْأَمْوَالُ، وَأَحْرَزَ بِهَمْ هَذِهِ الْبِلَادَ! فَاتَّقِ اللَّهَ وَارْجِعْ إِلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ أَمْوَالَهُمْ. فَاتَّكُ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ، ثُمَّ أَمَكْنِي اللَّهُ مِنْكَ لِأَعْذَرَكَ إِلَى اللَّهِ فِيكَ، وَلِأَضْرِبَنَّكَ بِسَيْفِي الَّذِي مَا ضَرَبْتُ بِهِ أَحَدًا إِلَّا دَخَلَ النَّارَ! وَوَاللَّهِ لَوْ أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ فَعَلَا مِثْلَ الَّذِي فَعَلْتَ، مَا كَانَتْ لِمَا عِنْدِي هَوَادَةٌ، وَلَا ظَفِيرًا مَنِّي بِإِرَادَةٍ حَتَّى آخُذَ الْحَقَّ مِنْهُمَا، وَأَزِيحَ الْبَاطِلَ عَنْ مَظْلَمَتِهِمَا. وَأَقْسِمُ بِاللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مَا يَسُرُّنِي أَنْ مَا أَخَذْتَهُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ حَلَالًا لِي، أَتُرْكُهُ مِيرَاثًا لِمَنْ بَعْدِي...»⁹⁴.

5 _ ومن كتاب له (ع) الى عثمان بن حنيف الانصاري وكان عامله على البصرة، وقد بلغه انه دعي الى وليمة قوم من اهلها فمضى اليها: «أَمَّا بَعْدُ، يَا ابْنَ حَنِيفٍ فَقَدْ بَلِّغِي أَنَّ رَجُلًا مِنْ فِتْيَةِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ دَعَاكَ إِلَى مَادِيَّةٍ فَأَسْرَعْتَ إِلَيْهَا، تُسْتَطَابُ لَكَ الْأَلْوَانُ وَتُنْقَلُ إِلَيْكَ الْجَفَانُ. وَمَا ظَنَنْتُ أَنَّكَ تُجِيبُ إِلَى طَعَامِ قَوْمٍ،

⁹¹ («فتح البلاغة» - كتاب 20 ص 476.

⁹² م. ن. كتاب 21 ص 477.

⁹³ م. ن. - كتاب 40 ص 524.

⁹⁴ («فتح البلاغة» - كتاب 41 ص 526.

عائلهم مجفو، وغنيهم مدعو. فانظر الى ما تقضمه من هذا المقضم. فما اشتبه عليك علمه فالفظه، وما أيقنت بطيب وجوهه فنل منه»⁹⁵.

6 _ ومن كتاب له (ع) الى المنذر بن الجارود العبدي، وقد خان في بعض ما ولاه من اعماله: «أما بعد، فإن صلاح أهلك ما غربي منك، وظننت أنك تتبع هديته، وتسلك سبيله، فإذا انت فيما رقي الي عنك، لا تدع لهواك انقياداً، ولا تُبقي لأحرتك عناداً. تعمُرُ دنياك بخرابِ آحرتك، وتصلُ عشيرتك بقطيعة دينك. ولئن كان ما بلغني عنك حقاً، لجمال أهلك وشسع نعلك (أي جلدتها) خير منك. ومن كان بصفتك فليس بأهل أن يُسد به ثغره، أو يُنفذ به أمر، أو يُعلى له قدر، أو يُشرك في أمانة، أو يؤمن على خيانة، فأقبل الي حين يصل اليك كتابي هذا، ان شاء الله»⁹⁶.

دلالات النصوص:

وفي تلك النصوص الواردة عن الامام (ع) دلالات نعرض لها كالتالي:

اولاً: ان الامام (ع) كان يراقب عمل ولاته وموظفيه مراقبة دقيقة، وكانت التقارير حول عملهم وتصرفاتهم تصله باستمرار. وهذا يعني انه لم يكن يعينهم ويتركهم يتصرفون كما توحى اليهم رغباتهم. بل كان يشعرهم ان هناك رقيباً ظاهراً وهو الامام (ع)، ورقيباً باطناً وهو الضمير الذي يحاسب الانسان ايضاً امام مولاه.

ثانياً: ان الخيانة، والاسراف، والتمرغ في النعيم، ونهب مال المسلمين، واكل الحرام، كلها صفات للظالمين والطغاة. وهذا لا يليق بولاة الامر في حكومة أمير المؤمنين (ع). فكان (ع) يحاسب عماله ويحذرهم من الانحطاط الى ذلك المستوى الذي لا يليق بادارة العدل ولا بالمؤمن النزيه الهبوط اليه.

ثالثاً: ان الامام (ع) عندما يتثبت من وجود خيانة ارتكبها احد عماله، فانه كان يستدعيه على عجل. ويعجل له العقوبة ايضاً. وتلك الرسائل تثبت ان العقوبة كانت تطال المذنب فعلاً. اما المخطيء _ مثل عثمان بن حنيف الذي اسرع الى وليمة اهل البصرة _ فانه كان يرشد بالنصيحة: «... فانظر الى ما تقضمه من هذا المقضم. فما اشتبه عليك علمه فالفظه، وما أيقنت بطيب وجوهه فنل منه...»⁹⁷.

⁹⁵ م. ن. - كتاب 45 ص 530.

⁹⁶ م. ن. كتاب 71 ص 594.

⁹⁷ «فتح البلاغة» - كتاب 45 ص 530.

رابعاً: ان اوامر الامام (ع) المتعلقة بمراقبة الموظفين، كانت أوامر اخلاقية يستنشق منها عبر التقوى والتجرد والاخلاص لله سبحانه. فأغلب المخالفات التي ارتكبت كانت مخالفات مالية، وكان ينبغي - اخلاقياً - ان يتنزهوا عنها.

ج - ارشاد الامام (ع) لموظفيه:

وكان امير المؤمنين (ع) راغباً في تربية عماله في الدولة على ادراك حقيقة دينية مهمة وهي ان الحكم امانة بيد الحاكم من اجل تحقيق العدالة، ومنع الظالم، ومعاينة المعتدي، والانتصار للمظلوم، واشباع الفقير. ولا شك ان عمارة البلاد، واصلاح وضع العباد، وتعبيد الناس لرب العالمين ينبغي ان تكون من اولويات الولاية. وحول ذلك نقرأ النصوص التالية:

1 - حفظ الامانة: من كتاب له (ع) الى الاشعث بن قيس عامل اذربيجان: «وإن عملك ليس لك لك بطعمة، ولكنك في عُنُقِكَ أمانة، وأنت مسترعى لمن فوقك، ليس لك أن تفتت (أي تستبد) في رعية، ولا تخاطر إلا بوثيقة وفي يدك مال من مال الله عز وجل، وأنت من خزانه حتى تُسلمه الي. ولعلي ألا أكون شرراً ولاتك لك، والسلام...»⁹⁸.

2 - مراقبة الوضع عبر العيون: ومن كتاب له (ع) الى قثم بن العباس عامله على مكة: «اما بعد، فإن عيني بالمغرب، كتب الي يعلمني أنه وجه الى الموسم اناس من اهل الشام... فأقم على ما في يدك قيام الجازم الصليب (أي الشديد) والناصح اللبيب. والتابع لسُلطانهِ، المطيع لإمامهِ. وإياك وما يُعْتذرُ منه، ولا تكن عند النعماء بطراً، ولا عند البأساء فشلاً، والسلام»⁹⁹.

3 - واجبات حاكم الولاية: في كتابه (ع) الى مالك الاشر: «بسم الله الرحمن الرحيم. هذا ما امر به عبد الله علي أمير المؤمنين، مالك بن الحارث الاشر في عهدهِ اليهِ، حين ولّاه مصر: جباية خراجها، وجهاد عدوها، واستصلاح أهلها، وعمارة بلادها. أمرهُ بتقوى الله، وإيثار طاعته واتباع ما أمر به في كتابهِ: من فرائضهِ وسُننهِ، التي لا يسعدُ أحدٌ إلا باتباعها، ولا يشقى إلا مع جُحودها وإضاعتهَا، وأن ينصرَ الله سبحانه بقلبه ويده ولسانه، فإنَّ جَلَّ اسمُهُ، قد تكفلَ بنصرِ مَنْ نصرَهُ، وإعزازِ مَنْ أعزَّهُ. وأمرهُ أن يكسرَ نفسه من الشهوات، ويزعها عند الجمحات (أي يكفها عن اطماعها)، فإنَّ النفسَ أمارَةٌ بالسوءِ، إلا ما رَحِمَ اللهُ»¹⁰⁰.

⁹⁸ «فتح البلاغة» - كتاب 5 ص 463.

⁹⁹ م. ن. - كتاب 33 ص 517.

¹⁰⁰ م. ن. - كتاب 53 ص 546.

4 _ اقامة الفرائض: وفي نفس الكتاب: «وأَمْضِ لِكُلِّ يَوْمٍ عَمَلَهُ، فَإِنَّ لِكُلِّ يَوْمٍ مَا فِيهِ. واجعل لنفسك فيما بينك وبين الله أفضل تلك المواقيت، وأجزَل تلك الاقسام. وإن كانت كلها لله إذا صلحت فيها النية، وسلّمت منها الرعية. وليكن في خاصة ما تُخلصُ به لله دينك: اقامة فرائضه التي هي له خاصة، فاعط الله من بدنك في ليلتك ونهارك. ووفّ ما تقربت به الى الله من ذلك كاملاً غير متلوم ولا منقوص، بالغاً من بدنك ما بَلَغ»¹⁰¹.

دلالات النصوص:

ونستلهم من تلك النصوص دلالات مهمة، منها:

اولاً: ان الحكم امانة ووسيلة من وسائل رعاية الامة، وآلة من آلات الحفاظ على حقوقها. وليس الحكم وسيلة من وسائل الاستئثار بالسلطة والانتفاع بامتيازاتها.

ثانياً: كان (ع) يرى شرعية بث العيون في ارجاء الدولة، وفي مناطق العدو، من اجل نقل المعلومات اليه. وقد ذكرنا قوله (ع) لعامله على مكة: «... ان عيني بالمغرب كتب اليّ يُعلمني...». والاعلام عن طريق العيون يعني ان للدولة في ذلك العصر جهازاً يراقب ما يجري على الساحة الاجتماعية من أنشطة علنية وما يحاك من خفايا ومؤامرات.

ثالثاً: ان من واجبات الحاكم الشرعي ان يعمر البلاد، ويستصلح الناس، ويجهد العدو، ويحيي الخراج والضرائب. واذا قام الوالي بذلك فقد اصلح الوضع الاجتماعي. ولكن هذا غير كافٍ ما لم يصلح الوضع الديني للناس.

رابعاً: اصلاح الوضع الديني يتم عبر التزام الوالي التقوى وايثار طاعة الله سبحانه واقامة فرائضه وسُننه. وان تم ذلك تنقاد الرعية الى راعيها في تقوى الله واقامة الدين.

خامساً: ان يجعل الوالي لنفسه فيما بينه وبين الله افضل المواقيت. وبتعبير آخر ان الوالي اذا كان عابداً لله متقياً مخلصاً يقضي افضل اوقاته في عبادة الله، فان الله سبحانه سوف يساعده على اتمام عمله ويرزقه فيما يُعينه على ذلك مما لا يحتسب. فللادارة قلبها النابض، وهو الايمان بالله والاخلاص له سبحانه والتقوى. وما بقي من تنظير، فهو من قبيل الاطراف التي تحرك العمل الاداري.

(¹⁰¹) م. ن. - كتاب 53 ص 565.

د _ الاستشارة:

تحتل الاستشارة مكانة متميزة في حياة الحاكم. فالحاكم _ ان لم يكن معصوماً _ هو بشر يُخطئ ويُصيب. والاستشارة لا تغير رأي الحاكم في كل الاوقات، بل انها تسلط اضواءً على الموضوع المستشار فيه فتنيره.

وهنا ينبغي الالتفات الى نقطة مهمة، وهي ان الامام امير المؤمنين (ع) قد جعل له مشاورين، وكان يشاور العقلاء قبل الاقدام على بعض الاعمال. ولكن كانت تلك المشاورة منحصرة في المواضيع الخارجية، ولم تكن في الاحكام الشرعية. فهو لم يستشِرَ أحداً في معرفة الحكم الشرعي لانه كان عالماً به، بل كان الصحابة والعقلاء يسألونه عن الاحكام الشرعية عندما يعجزون عن معرفتها او استنباطها. وهكذا كانت الاستشارة الموضوعية ركناً من اركان حكم الامام (ع)، كما نستوحيه من رسائله وكلماته (ع). فمنها:

1 _ قال (ع): «فلا تكُفُوا عن مقالة بحق، أو مشورة بعدل. فَإِنِّي لَسْتُ فِي نَفْسِي بِفَوْقِ أَنْ أُحْطِيَءَ، وَلَا آمَنُ ذَلِكَ مِنْ فِعْلِي، إِلَّا أَنْ يَكْفِيَ اللَّهُ مِنْ نَفْسِي مَا هُوَ أَمْلِكُ بِهِ مِنِّي. فَإِنَّمَا أَنَا وَأَنْتُمْ عِبِيدٌ مَمْلُوكُونَ لِرَبِّ لَا رَبَّ غَيْرُهُ. يَمْلِكُ مِنَّا مَا لَا نَمْلِكُ مِنْ أَنْفُسِنَا، وَأَخْرَجْنَا مِمَّا كُنَّا فِيهِ إِلَى مَا صَلَحْنَا عَلَيْهِ. فَأَبْدَلْنَا بَعْدَ الضَّلَالَةِ بِالهُدَى، وَأَعْطَانَا الْبَصِيرَةَ بَعْدَ الْعَمَى»¹⁰².

2 _ وقال (ع) مخاطباً احد ولاته: «وَلَا تُدْخِلَنَّ فِي مَشُورَتِكَ بَخِيلاً يَعْدُلُ بِكَ عَنِ الْفَضْلِ، وَيَعْدُكَ الْفَقْرَ. وَلَا جَبَاناً يُضْعِفُكَ عَنِ الْأُمُورِ. وَلَا حَرِيصاً يُزَيِّنُ لَكَ الشَّرَّ بِالْجَوْرِ. فَإِنَّ الْبُخْلَ وَالْجُبْنَ وَالْحَرِصَ غَرَائِزُ شَتَّى يَجْمَعُهَا سُوءُ الظَّنِّ بِاللَّهِ»¹⁰³.

3 _ وقال (ع) ايضاً: «وَأَكْثَرُ مُدَارَسَةِ الْعُلَمَاءِ، وَمَنَافَةِ الْحُكَمَاءِ، فِي تَثْبِيتِ مَا صَلَحَ عَلَيْهِ أَمْرٌ بِبِلَادِكَ، وَإِقَامَةِ مَا اسْتَقَامَ بِهِ النَّاسُ قَبْلَكَ»¹⁰⁴.

4 _ وقال (ع) لعبد الله بن العباس وقد اشار عليه في شيء لم يوافق رأيه: «لَكَ أَنْ تُشِيرَ عَلَيَّ وَأُرَى، فَإِنْ عَصَيْتُكَ فَأَطْعِنِي»¹⁰⁵.

5 _ وفي حِكْمٍ أُخْرَى لَهُ (ع): «... مَنْ اسْتَبَدَّ بِرَأْيِهِ هَلَكَ، وَمَنْ شَاوَرَ الرِّجَالَ شَارَكَهَا فِي عُقُولِهَا»¹⁰⁶. و«الاستشارة عين الهداية. وقد خاطر من استغنى برأيه»¹⁰⁷.

(¹⁰²) «نهج البلاغة» - خطبة 216 ص 421.

(¹⁰³) م. ن. - كتاب 53 ص 550.

(¹⁰⁴) م. ن. - كتاب 53 ص 552.

(¹⁰⁵) م. ن. - المختار من حكمه (ع). رقم 312 ص 670.

(¹⁰⁶) م. ن. - المختار من حكمه (ع). رقم 152 ص 638.

دلالات النصوص:

وفي تلك النصوص دلالات، منها:

أولاً: ينبغي الاقرار بان الحاكم _ غير المعصوم _ قد يُخطئ، فكيف نستطيع اجتناب اخطاء الحاكم؟ يعتقد الامام (ع) ان الاستشارة هي الحلّ الامثل لعلاج مشكلة خطأ الحاكم. وحتى لو لم ينبع الخطأ عن تقصير، لكان قصور الانسان مدعاةً لارتكاب الاخطاء. ولذلك فان اجتماع عدة عقول تفكّر، قد يساهم في احتمالية تقليل الاخطاء الى ادنى حد ممكن.

ثانياً: ان الحاكم بحاجة الى لجنة مستشارين من اهل الاختصاص، وظيفتها تقديم النصح والمشورة له. ذلك لان الاستشارة عين الهداية، كما قال (ع). ولجنة كذلك ينبغي ان لا تتصف بالبخل او الجبن او الحرص، فتلك صفات تشجّع على الفقر والتردد والظلم.

ثالثاً: الاكثار من الاستفادة من العلماء والحكماء واهل الرأي. ووظيفة الاحتلاط بهم عملية مشابهة لوظيفة الاستشارة. ولا شك ان اهل العلم والمعرفة والمشورة هم عماد الحكومة.

رابعاً: ان استشارة الحاكم العادل لاهل الرأي والمعرفة لا تعني ان يكون ملزماً بالاخذ بها. بل له ان يُعلم المستشارين بانه إن عصاهم فعليهم الطاعة. لانه هو المسؤول الاخير في اتخاذ القرار.

هـ _ الحلقة الخاصة بالصالحه (النخبة الاجتماعية المؤمنة):

وكما ان الاستشارة مهمة في تميم عمل الحاكم، فان الحلقة الخاصة بالصالحه مهمة في اكمال مسيرته نحو معرفة التيارات الاجتماعية المتصارعة. والحلقة الخاصة لها دور في تصوير الحالة الاجتماعية والوضع السياسي والاقتصادي للحاكم. أي انها مرآة مصغرة للحالة الاجتماعية الكبرى التي يعيشها المجتمع. ومن شروط المنتسبين للحلقة الخاصة الصالحة _ حسبما يراه الامام (ع) _ امورٌ منها:

1 _ ان يكون من ذوي المروءات والاحساب: في كتابه (ع) لملك الاشر: «ثُمَّ الصِّقْ بِذَوِي المِروءات والاحساب، وأهل البيوتاتِ الصالحةِ والسوابقِ الحسنةِ، ثُمَّ أهل النجدةِ والشجاعةِ والسخاءِ والسماحةِ، فإنَّهم جماعٌ من الكرمِ، وشُعْبٌ من العُرْفِ (أي المعروف)»¹⁰⁸.

(¹⁰⁷) م. ن. - المختار من حكمه (ع). رقم 201 ص 645.

(¹⁰⁸) «فحج البلاغة» - كتاب 53 ص 554.

2 _ ان لا يكون احدهم قد عمَلَ للظالم: «شُرُّ وزرائك مَنْ كان للأشرارِ قبلكَ وزيراً، ومَنْ شَرَكَهُمْ في الآثامِ، فلا يكونَنَّ لكَ بطانةً. فإنهم أعوانُ الأئمةِ، واحوانُ الظلمةِ. وأنتَ واجِدٌ منهمُ خيرَ الخَلْفِ من لهُ مثلُ آرائهم ونفادهم، وليسَ عليه مثلُ آصارهم وأوزارهم، ممَّن لَمْ يُعاونِ ظالماً على ظلمه، ولا آثماً على إثمِه. أولئك أخفُ عليكَ مؤونةً، وأحسنُ لكَ مؤونةً، وأحنى عليكَ عطفاً، وأقلُّ لغيرك إلفاً (أي محبة). فأتخذ أولئك خاصةً لخلواتك وحفلاتك. ثمَّ ليكن أثرهم عندك أقولهم بمرِّ الحقِّ لكَ وأقلهم مساعدةً فيما يكونُ منك، مما كرهَ اللهُ لأوليائه، واقعاً ذلكَ من هَواك حيثُ وقعَ. والصِّقْ باهل الورع والصدق. ثمَّ رضهم على ان لا يُطروك ولا ييجحوك بباطلٍ لم تفعله، فإنَّ كثرةَ الإطراء تُحدثُ الزهو وتُدني من العزة»¹⁰⁹.

3 _ لا امتيازات للنخبة: «ثمَّ انَّ للوالي خاصةً وبطانةً، فيهم استئثارٌ وتطاولٌ وقلةٌ إنصافٍ في معاملة، فأحسِمِ مادةً أولئك بقطع اسبابِ تلكَ الاحوال. ولا تُقطعَنَّ لأحدٍ من حاشيتك وحامتك (أي قرابتك) قطعةً (أي منحة من الارض)، ولا يطمعنَّ منك في اعتقاد عقدة، تضرُّ بمن يليها من الناس، في شرب أو عملٍ مشترك، يحملون مؤونته على غيرهم، فيكون مهناً ذلكَ لهم دونك، وعيبه عليك في الدنيا والآخرة»¹¹⁰.

4 _ رضا العامة أولى من سُخط الخاصة: «وليكن أحبُّ الأمور اليك أوسطها في الحقِّ واعمها في العدل، واجمعها لرضا الرعية، فإن سُخطَ العامة يُجحفُ برضا الخاصة، وإن سُخطَ الخاصة يُغتفرُ معَ رضا العامة. وليسَ أحدٌ من الرعية أثقلَ على الوالي مؤونةً في الرخاء، وأقلُّ معونةً له في البلاء، وأكره للإنصاف، وأسأل بالإلحاف، وأقلُّ شُكراً عندَ الإعطاء، وأبطأ عُذراً عندَ المنع، وأضعفَ صبراً عندَ مُلماتِ الدهرِ _ من أهلِ الخاصة. وإنما عمادُ الدينِ وجماعُ المسلمينِ والعُدَّةُ للأعداءِ، العامةُ من الأمة. فليكن صغوك لهم وميلك معهم»¹¹¹.

دلالات النصوص:

وفي تلك النصوص دلالات، منها:

اولاً: ينبغي للحاكم _ على ضوء فكر الامام (ع) _ تشكيل نخبة خاصة صالحة مؤمنة من اهل البيوتات الصالحة والاحساب العريقة الشريفة، ومن اهل السوابق الحسنة، يستأنس بأرائها. وان كان من

(¹⁰⁹) م. ن. - كتاب 53 ص 550.

(¹¹⁰) م. ن. - كتاب 53 ص 567.

(¹¹¹) م. ن. - كتاب 53 ص 549.

هؤلاء من يعتمد عليهم في الادارة كالوزراء ونحوهم فهو امرٌ حسنٌ، والا فافهمم ييقون نخبة صالحة يستفاد منها في تثبيت الدولة ونظام الحكم.

ثانياً: من شروط توزيع المرء هو ان يكون من اهل السوابق الحسنة، ومن اهل الورع والصدق. أي من الذين لم يستوزروا عند الظالم. وبتعبير آخر، ان الوزير عند الحاكم العادل ينبغي ان يكون ذا تأريخ ناصع وصفحة بيضاء لم تلتخ بآثام العمل للظالم.

ثالثاً: ان النخبة الصالحة من الوزراء والبطانة المؤمنة لا تنزلق في اطراء الحاكم، او مدحه لعمل لم يعمله. فان الاطراء وكيل المديح والثناء يُحدث زهواً عند الحاكم، شعر ذلك به او لم يشعر.

رابعاً: ان النخبة الاجتماعية المؤمنة او الحلقة الخاصة لا تتوقع من الحاكم ان يفيض عليها بالامتيازات. فينبغي للحاكم ان يعلنها لهم صريحةً واضحةً في جلساته الخاصة: لا امتيازات ولا استثناء من تلك السلطة. بل هي مسؤولية وامانة امام الله سبحانه وتعالى.

خامساً: ان يكون اهتمام الحاكم منصباً على كسب رضا الامة. أي ان الحاكم ينبغي ان يهتم بمشاكل الناس ويحاول حلها، ويستشير الخاصة في ذلك. ولكن لا يعني هذا انه ينجر مع الخاصة على حساب العامة. بل ينبغي ان يكون ارضاء الامة بشرائها الواسعة هو الاصل. ومن هنا نفهم تأكيد الامام (ع) على ان رضا العامة اولى من سخط الخاصة.

2 _ الامام علي (ع) والادارة

اثبت الامام امير المؤمنين (ع) ان الدولة لا يمكن ان تستقر ما لم تكن هناك نظرية ادارية ترشد الحكومة الى تأدية وظيفتها بشكل طبيعي ودقيق. وهذا يتضمن انشاء ضوابط عقلية للوظيفة الادارية، ولغة ادارية خاصة يفهمها المدراء، وقابلية ذاتية على ترجمة الشريعة الى قوانين ملزمة، وسلوكٍ اداري اخلاقي من قبل المدراء انفسهم.

أ _ الوظيفة الادارية:

ان الوظيفة الاساسية للادارة هو ترجمة السياسة النظرية للدولة الى قوانين عملية تخدم الانسان، وتنسيق نشاطات الدولة من حيث جمع المال مثلاً واعادة توزيعه على الفقراء من ذوي الحاجة والمسكنة، وتنظيم الجيش من اجل مقاتلة العدو، وتنظيم التجارة من اجل تحقيق الامن الغذائي، وهكذا. وبذلك تكون الادارة الاجتماعية السليمة اداةً لتحقيق اهداف الدين في العدالة والامن الاجتماعي والتعدي.

أولاً: شروط الوظيفة الادارية:

وتتضمن الوظيفة الادارية شروطاً لا بد من تحقيقها. فنجاح مهمة الادارة يقتضي قدرة المدير على الحكم على الافراد والاشياء، بصورة مشاهمة لحكم القاضي في قضايا الخصام والتنازع. ومن تلك الشروط:

1 _ ان الوظيفة الادارية تتطلب انشاء قوانين تفصيلية متعددة في مجالات الحياة العامة. ولذلك نلاحظ ان اهتمام الامام (ع) بالادارة الاجتماعية، فيما يتعلق باختيار الولاة وارشادهم ومراقبتهم ومحاسبتهم والاستئناس بآراء اهل العقول واهل المشورة، كان اهتماماً شمولياً تفصيلياً. ونتيجةً لذلك الاهتمام، ترك (ع) لنا هذا الكم الهائل من الرسائل والمواعظ. فالادارة الاجتماعية الصحيحة هي التي تمتلك قوانين تفصيلية تشمل جميع جوانب الحياة الاجتماعية.

2 _ تتطلب الوظيفة الادارية الاجتماعية ايضاً القدرة على تعيين الولاة والموظفين وحكام المناطق وارشادهم ومعاقتهم وعزلهم، اذا استدعى الامر ذلك. فالموظف الادبي ينبغي ان يخضع لاوامر الاعلى في السلم الاداري وهو الامام (ع) وينفذها بدقة، ويكون مستعداً للمحاسبة وقت التقصير ومستعداً للدفاع عن نفسه، ومستعداً لتحمل العقوبة اذا ثبت التقصير.

3 _ الاصل في الوظيفة الادارية انها تتضمن جزءاً عظيماً من الحكم على الافراد واختيار الافضل، بما يشبه القضية القضائية. فاختيار من يحافظ على اموال المسلمين ويوزعها توزيعاً عادلاً بينهم يعكس قضية ذات طبيعة قضائية ؛ واختيار قادة الجيش او الشرطة للمحافظة على امن البلاد ومحاربة العدو يتطلب قدرة تشبه القدرة القضائية في اختيار اصلح الافراد واقربهم للتقوى والشجاعة ؛ والاكثر من مدارس العلماء في تثبيت امور البلاد هو اقرب الى الحكم بالعلم والاستشارة ضد الجهل والاستبداد بالرأي.

4 _ ان من اهم شروط الوظيفة الادارية هو ان الذي يتسلم الادارة ينبغي ان يكون من اهل السوابق الحسنة والايمان والاحلاص. وليس للظالم او من عمل له، فرصة او مقعداً في الادارة العادلة. وقد لمسنا _ تأريخياً _ ان الظالم عندما تحمل المسؤولية الادارية، فانه افسد النظام. وتلك مشكلة خطيرة من مشاكل السلطة الادارية، ولذلك حذر الامام (ع) ولاته بالقول: «شرُّ وزراءك من كان للأشرار قبلك وزيراً، ومن شركهم في الآثام، فلا يكوننَّ لك بطانة». فانهم أعوان الأئمة وإخوان الظلمة...»¹¹².

وهذا القول يعبر عن مشكلة اخرى في الادارة الاجتماعية، وهي: ان المدير اذا لم يكن قوياً، فان سلطته سوف تنخلع تدريجياً وتدخل في حوزة من كان يعمل له في الدرجة الادبي. ولذلك فان دخول وزراء الظلمة حكومة العدل، لا يضمن بقاء العدل ابداً. بل ان تقمص هؤلاء الوزراء بالطاعة المطلقة للحاكم قد

(¹¹²) «فحج البلاغة» - كتاب 53 ص 550.

يصرف نظره عن مساوئهم وجرائمهم. وعندها تستفحل قوتهم، وتتمادى قدرتهم، حتى يزيحوا العادل عن مقعده.

5 _ ان كليات الادارة الاجتماعية منذ عصر الامام (ع) ولحدّ اليوم، لم تتبدل جذرياً، بل تضخّمت مع نشوء الدولة الحديثة. ولكن الاصل بقى ثابتاً. وتلك الكليات الادارية تنحصر في مؤسسات: تدير الدفاع عن الدولة من الاعداء، وتدير الامن والنظام الداخلي في المجتمع، وتدير العدالة الاجتماعية والحقوقية بين الافراد، وتجمع الخراج او الضريبة من الناس. فدراسة عصر الامام (ع) اذن ترفد الدولة الحديثة بأفكار النظرية الادارية في الاسلام.

6 _ ان طاعة الولاة لاوامر الامام (ع) وولائهم له انما يعكس طاعتهم للاسلام والمبدأ الذي وضعهم في تلك المسؤولية. فهؤلاء الموظفون انما يطيعون الامام (ع)، لانه كان الاقرب الى روح الاسلام، والالصق بجوهره في صفات الزهد والتقوى والعبادة والتضحية في سبيل الله. وهؤلاء يعلمون علم اليقين ان الامام (ع) لن يقطع له قطيعةً، ولن يعطيهم منحةً من الارض، ولن يمنحهم جائزة على حسن سلوكهم. بل كانوا يعلمون ان ثوابهم الاعظم كان عند الله سبحانه.

7 _ ان تشديد الامام (ع) على حسن سلوك الولاة والعمال وموظفي الدولة نابعٌ من مبدأ: ان الحكومة في الاسلام هي صورة واقعية لعدالة الدين وحسن اهتمامه بالناس. وهؤلاء الافراد (الولاة والعمال) هم اكثر التصاقاً بأفراد الامة من غيرهم. فان أسأوا التصرف مع الناس فاهم يسيئون الى سمعة الدين. فالانسان الذي يملك بستاناً في منطقة نائية في كرمان مثلاً لا يحتك الا بجباة الخراج وجنود الوالي وشرطة الخميس، ولا يتسنى له رؤية الامام (ع) في الكوفة. فحسن سلوك الولاة وموظفيهم وشرطتهم وجنودهم، له اهمية بالغة على حسن سلوك الامة وطبيعة تصورها عن الدين والحاكم الديني.

ومن دراسة تلك الشروط نستنتج بان عملية الادارة الاجتماعية، هي عملية جماعية تحتاج الى قائد ديني يشارك في تحقيق العدالة الاجتماعية، وتعبيد الناس لله سبحانه، وتحقيق الامن الاجتماعي على جميع اراضي الدولة الاسلامية.

ونظرة الى عصر الامام (ع) تعطينا فكرة بان الاصل في الادارة الاجتماعية الدينية، هو ان يكون المعصوم (ع) مصدرراً للتأثير والتغيير في المجتمع. فهو مكلف بالارشاد والتوجيه، والآخرون مكلفون بالطاعة والانقياد. فالامام (ع) كانت لديه سلطة اصدار القرار بما يطابق المواضيع الخارجية. وكان لديه تحويل بتوزيع الثروات الاجتماعية بالعدالة بين الافراد، وبالخصوص من اهل الحاجة والمسكنة. وكانت لديه القدرة الشرعية

على محاربة المنحرفين والعصاة في الدولة. وكانت الامة _ بطبقاتها وشرائعها الواسعة _ تطيع قائدها وامامها، وبذلك تحققت شروط الادارة الاجتماعية الشرعية في فترة خلافته (ع).

ثانياً: اللغة الادارية عند الامام (ع):

حملت رسائل امير المؤمنين (ع) الى عماله وولاته، لغة ادارية خاصة حملت مفاهيم كبيرة حول الدولة والمجتمع والادارة. وفيما يلي نعرض بالترتيب لتلك المفاهيم:

1 _ لغة الكليات: تعكس التوجيهات والتوصيات والرسائل التي كان يستلمها الولاة وعمال الدولة من أمير المؤمنين (ع) طبيعة اللغة الادارية. فقد كانت تلك التوجيهات حاسمة قاطعة، ولكن كانت فيها عموماً وتخلو من التخصيصات على الاغلب.

والامثلة على ذلك كثيرة، كقوله (ع): «ول على امورك خيرهم» فهنا يكون الامر عاماً بتولية افضل الناس (من كتاب الدولة) على الادارة، ولم يأمره بتعيين فلان او فلان.

وعندما يأمره (ع) بالقول: «دع الاسراف مقتصدًا» فانه لا يشخص له موارد الاسراف، بل يرشده الى كليات عدم الاسراف لان فيه ضرراً على مصالح المسلمين.

وعندما يأمر عامله على البصرة بعدم مدهنة الاقوياء من اهل الثروة وحضور ولائمهم يقول (ع) له: «فما اشتهب عليك علمه فألفظه». هنا لم يخص له شيئاً، بل ارجعه الى كلية ما اشبه عليه علمه من حلال او حرام فعليه ان يرفضه ولا يأخذ به.

وهنا ابنتت التوجيهات والتوصيات في القوانين الادارية على صيغة الكليات العامة.

2 _ الانسجام في المصطلح والفكرة: ولم تحمل الرسائل الادارية خلال خمس سنوات تقريباً من حكم الامام (ع)، تناقضاً واحداً. مع كثرتها وشمولها لمواضيع عديدة مثل: طبيعة اختيار اهل الادارة والوظيفة، ومراقبتهم، وارشادهم، واستشارة اهل الرأي واللباب، وتنظيم امور النخبة الاجتماعية «الخواص» وامور الامة «العوام». وهذا يعني انها كانت تحمل افكاراً ثابتة نابعة من جوهر الدين تتعلق بمصاديق متعددة مختلفة.

فبين تعيينه (ع) عمار بن ياسر على بيت مال المدينة وبين تعيينه مالك الاشر والياً على مصر اكثر من اربع سنوات. ولكن اللغة الادارية _ في خطابي تعيينهما _ متوازية. واللغة الادارية في تنظيم امور الدولة منسجمة ومتطابقة الى ابعد الحدود.

3 _ قدرة المعين على الولاية الجزئية: ان الكليات العامة في احكام الامام (ع) واوامره الى ولاته، تعني ان الوالي لا بد ان يكون مؤمناً موقناً، وعلى درجة عالية من الفهم والثقافة والادراك حتى يستطيع ربط الكليات النظرية بالمصاديق العملية.

وتلك قدرة استثنائية لا تتوفر لكل فرد. ولذلك كان الامام (ع) يلحظ عند انتخابه هؤلاء العمال او الموظفين ، كفاءتهم الادارية وحسن ايمانهم وقدرتهم على فهم اللغة الادارية التي كان يخاطبهم بها. ولا شك، فقد كان هناك من يفشل في الامتحان ويسقط. كما سقط المنذر بن الجارود العبدي الذي خان في بعض ما ولاه من اعماله، وزيايد بن ابيه احد عماله الذي عنفه ونماه عن التصرف بمال المسلمين. وهؤلاء شواذ خانوا امانة ربهم.

الا ان الاصل ان الوالي او العامل الذي كان يختاره الامام (ع) كان يثق بدينه وتقواه وعفته وحسن ادراكه للاحكام وللغة الشرعية والادارية.

4 _ صوت الامام: الصوت الاقوى والواضح: كان صوت الامام (ع) _ باعتباره خليفةً وحاكماً شرعياً على المسلمين _ الصوت الشرعي الوحيد الذي كان مسيطراً على الموقف الاسلامي. فمع ان عائشة ام المؤمنين، ومعاوية بن ابي سفيان، والخوارج حاولوا زعزعة حكم الامام (ع) وحاولوا _ بكل جهد _ رفع اصواتهم فوق صوت امير المؤمنين (ع) ، الا ان صوته (ع) بقي هو الاقوى والاكثر سماعاً وتأثيراً في التأريخ الاسلامي. لانه كان صوت الحق والدين وتعاليم السماء. فكانت اللغة الادارية لامير المؤمنين (ع) هي اللغة الشرعية الاكثر وضوحاً وقرباً من القرآن الكريم وسنة نبي الرحمة (ص).

ومن الطبيعي، فان الادارة الاجتماعية لم تكن لتقتصر على شريحة معينة من المجتمع، بل كانت تشمل جميع شرائح المجتمع ومؤسساته وانظمتها كالنظام التجاري، ونظام العمل والعمالة، والزراعة، والصناعة، والسياسة، واهل المعرفة والعلم، والجيش. وتلك انظمة اجتماعية معقدة، لها ميول متضاربة واهواء مختلفة. فكانت اللغة القوية الواضحة وسيلة من وسائل شد تلك المؤسسات بالاحكام الشرعية. ومن ثم تماسك الدولة بقواعدها وقيادتها.

وبسبب سياسة الامام (ع) في تغيير الجهاز الاداري الذي خلفه الخليفة الثالث، اصبحت النظرية الادارية في عصره (ع) صوت القرار السياسي. ذلك لان الولاة وموظفيهم ما هم الا مفاتيح السيطرة الحكومية والعمل السياسي في الدولة. فالسيطرة على الادارة ومفاتيحها تعني السيطرة على الدولة، ولذلك كان الامام (ع) دقيقاً في مراقبة الولاة وتوبيخهم او محاسبتهم اذا استدعى الامر ذلك. فهم _ بالاصل _ امناء على المال في المجتمع، ومسؤولون عن تطبيق العدالة بين الناس.

ب _ العملية الادارية:

تعني العملية الادارية عند الامام (ع): خطوات متواصلة للوصول الى هدف محدد. وتلك الخطوات هي:

1 _ ادراك الاحكام الشرعية ادراكاً نابغاً من مصادرها الصحيحة.

2 _ ترجمة تلك الاحكام الى قوانين عملية، واوامر متعلقة بالالزامات والواجبات.

3 _ تعيين من يقوم بتوصيل تلك القوانين الشرعية الى جميع المكلفين.

وتلك عملية معقدة هي اقرب الى العملية القضائية في التعامل مع القضايا الحقوقية المتضاربة منها الى القضية الاستنباطية المجردة. وعندما كان الامام (ع) يقنن كليات العدالة الاجتماعية، من قاعدة: (... اعدلوا هو أقرب للتقوى...) ¹¹³ الى خبز يصل الفقراء، فانه كان ينطلق من منبعي التشريع وهما: القرآن الكريم، وسنة رسول الله (ص).

وبكلمة، فان الادارة في عصر الامام (ع) كانت ترجمة عملية للاوامر التي اصدرها الاسلام. وطالما كانت اوامره (ع) مستمدة من حكم القرآن وسنة النبي (ص)، فقد كانت تمثل: «حكم القانون». اما تعييناته (ع) للولاة والقضاة وقادة الجيش، فكانت تمثل «توزيع السلطة» على الامة باروع صورها.

أولاً: «حكم القانون» او الشريعة:

وتطبيق حكم الشريعة يعني ان الانسان في دولة الامام (ع) لا يُعاقب ما لم يكسر احكام الشريعة، ويرفض تنفيذها. ولا يُعاقب المخالف ما لم يقدّم الى محكمة عادلة ترفع القضية ضده، وله الحق في الدفاع عن نفسه. وهنا، كان الفرد في مجتمع امير المؤمنين (ع) _ مهما كان موقعه السياسي او الديني _ معرضاً للحساب اذا خالف احكام الشريعة. فالشريعة فوق الكل. ومن الشريعة كانت تُستلهم جميع القوانين التي كانت تحكم المجتمع.

وقد كان واضحاً ان عهد الامام (ع) شهد تطبيقاً دقيقاً لحكم القانون. فالقانون كان فوق الافراد، بحيث كان الوالي المخالف يتزلزل من قوله (ع): «...بَلِّغني أَنَّكَ جَرَدتَ الارضَ، فأخذتَ ما تحتَ قَدَميكَ، وأكلتَ ما تحتَ يَدَيكَ. فارفع اليَّ حسابك...» ¹¹⁴. وينبهر من قوله (ع): «... ووالله لو أن الحسن والحسين

(¹¹³) سورة المائدة: آية 8.

(¹¹⁴) «فحج البلاغة» - كتاب 40 ص 524.

فعلا مثل الذي فعلت، ما كانت لهما عندي هوداة، ولا ظفرا مني بإرادة، حتى أخذ الحق منهما، وأزبح الباطل عن مظلمتها...»¹¹⁵. فما الوالي اذا لم يطبق حكم الله سبحانه؟

واستقلالية القضاء الذي كان يُديره شريح القاضي في فترة خلافة امير المؤمنين (ع) لا يعني استقلالية فكرية عن توجهات الدين وشخصية الامام (ع) كحاكم. بل كان يعني ان القضاء كان جزءاً لا يتجزأ من مهام الدولة، وليس بالضرورة من مهام الامام (ع) مباشرة. فارشاد الامام (ع) لكليات القضاء يعني انه (ع) كان يشرف اشرافاً عاماً على حل الخصومات في المجتمع، وهي عملية تتطلب تفرغاً كاملاً من طرف القاضي. ولذلك اوكل القضاء للقاضي المُعين من قبله. بينما كانت مهام امير المؤمنين (ع) – كحاكم شرعي – تتشعب الى اقسام وشعب اخرى مثل: قيادة الجيش، والاشراف على بيت المال وتوزيع الثروة، والاشراف على النظام التجاري وسوق المسلمين ونحوها. وبذلك كان حكم القانون او الشريعة في ذلك العصر المبارك، حكماً نافذاً على جميع مجالات الحياة الاجتماعية.

ثانياً: توزيع السلطة:

ان حكم القانون لا يمكن ان يتم بصورته النهائية، ما لم يتم توزيع السلطة بين شريحة واسعة من الناس. فلا بد ان يُعين الكتاب والرؤوساء: «اجعل لرأس كل أمر من أمورك رأساً منهم». والعيون: «أما بعد، فإن عيني بالمغرب كتب اليّ يعلمني أنه...». والمستشارين: «ولا تُدخلن في مشورتك بخيلاً يعدل بك عن الفضل...». والعلماء والحكماء: «وأكثر مدارس العلماء، ومنافثة الحكماء، في تثبيت ما صلح عليه أمر بلادك...». والنخبة الاجتماعية: «...ثم الصق بذوي المروءات والاحساب، واهل البيوتات الصالحة والسوابق الحسنة». والوزراء: «إن وزرائك من كان للأشرار قبلك وزيراً، ومن شركهم في الآثام، فلا يكونن لك بطانة». والقضاة: «ثم اختر للحكم بين الناس أفضل رعيته في نفسك...». وقادة الجيش: «فول من جنودك أنصحتهم في نفسك لله ولرسوله وإمامك...».

فالحكومة هنا اذن، كانت جهازاً واسعاً لاصدار القوانين، ومراقبة تنفيذها من قبل القائد، ومحاسبة المقصرين في تنفيذها. وعندئذ توسعت الحكومة – بموجب هذا الفهم – الى جميع الجهات الاجتماعية، وتوزعت السلطة على ا أكبر عدد ممكن من الافراد. وهذا المنحى في دولة الامام (ع) سبق كل النظريات في الدولة الحديثة التي دعت الى فصل السلطات الثلاث: السلطة القضائية والتنفيذية والتشريعية.

(¹¹⁵) م. ن. كتاب 41 ص 526.

وبذلك حققت الادارة الاجتماعية في عهد الامام (ع) كلما ارادت السلطات الثلاث من تحقيقه، وهي: حل الخصومات بين الافراد عبر القضاء، وادارة الثروة الاجتماعية وحسن توزيعها عبر جمع الضريبة (الخراج والصدقات والغنائم ونحوها)، وتثبيت الامان الاجتماعي والغذائي العام، والدفاع عن الدولة الشرعية، ومراقبة وضع السوق التجاري.

ولا شك ان القوة والعلم والملاك في رسائل الامام (ع) واوامره الى ولاته وعماله في الامصار، كانت لا تدعُ مجالاً للشكّ بأن التركيبة الادارية لدولة امير المؤمنين (ع) كانت في غاية الدقة والنظام والقوة، من اجل تحقيق العدالة بين الناس وتقرير العبودية لله سبحانه وتعالى.

لقد كانت الفكرة الجوهرية في النظرية الادارية للامام (ع) هو: العدل في كل شيء. أي العدل في اخذ الضريبة، والعدل في توزيعها. والعدل في تحديد واجبات الناس، والعدل في اعطاء حقوقهم. والعدل في صياغة العقوبات، والعدل في تنفيذها. وكل عملية من تلك العمليات تحتاج الى ادارة وقوة. والادارة القوية تستلهم قوتها من: قوة المدير وحزمه، وقوة النظرية الادارية وكونها نظرية ملزمة.

ومهما كانت صرامة القوانين التي تضبط سلوك الدارين، الا ان عدم تدخل الحاكم بصورة مباشرة في معالجة انحرافهم وسوء ادارتهم يؤدي بالعملية الادارية الى الظلم واجحاف حقوق الناس. ولذلك كان الامام (ع) يفحص سلوك الولاة _ بصورة شخصية _ ويعتفهم اذا رأى منهم سلوكاً يؤدي الى ظلم الرعية. وبكلمة، فقد كان (ع) مديراً عادلاً صارماً في ذات الله. ولذلك استقام امر العدل والامان في عصره (ع). ولولا عصيان معاوية وارعابه المسلمين في دولة الامام (ع)، لعاش الاسلام في ربيع لم يشهده منذ وفاة خاتم الانبياء (ص).

ونستدرك قليلاً، ونقول ان عصيان معاوية لم يزعزع اصلاً هيكلية دولة امير المؤمنين (ع) السياسية والحقوقية. خذ على ذلك مثلاً. فمن خصائص ادارة الامام (ع) للدولة ان جهاز الشرطة كان جهازاً تنفيذياً قتالياً لاستتباب الامن الاجتماعي، ولكنه لم يتدخل اصلاً _ بأمر الامام (ع) _ في القضية السياسية. فلم نقرأ في مصادر التاريخ ان شرطة الامام (ع) اعتقلت مناوئاً سياسياً او معارضاً من فئة الخوارج، او فرداً مؤيداً لمعاوية المنشق عن الدولة.

بينما كانت شرطة معاوية ذاتها تسجن وتعذب وتقتل المعارضين. وتلك نقطة جديرة بالاهتمام. فوظيفة شرطة الخميس كانت التفاني في القتال مع الامام (ع) في حروبه، والتفاني من اجل نشر الامن بين الناس، لا ارعاب المعارضين وكمّ أنفاسهم.

وسوف نبحث عن «شرطة الخميس» في الفصل الثامن والعشرين: القانون وحاكمة الشريعة، باذنه تعالى.

ولكن عندما اتخذت المعارضة اسلوب الافساد في الارض، حينئذٍ تعيّر الحكم الشرعي فعمولوا على اساس اهم مفسدون في الارض. وهذا ما حصل للخوارج عندما اتخذوا اسلوب ارباب الناس وسيلة سياسية لزعة حكم الامام (ع).

ولو اردنا اختصار ما قلناه بكلمة، لصرحنا بأن ادارة الدولة عند الامام (ع) كانت ادارة للعقل البشري وروحه، وليس فقط ادارة للحسد ورغباته. ولذلك كانت ادارته (ع) للمجتمع متطابقة مع كرامة الانسان وحرية في التعبير.

ج _ السلوك الاداري:

يقصد بالسلوك الداري سلوك المرء عندما يتسلم منصباً ادارياً مهماً مثل: والي الاقليم، وقائد الجيش، وحاجي الضريبة، والقاضي. ودراسة سلوكية لانسان من هذا القبيل له اهمية خاصة. لانه يتضمن اصدار قرارات واحكام على الناس ويتضمن ايضاً تأثيراً على سلوك الآخرين وفعالهم. فلا عجب ان نستشعر في ادراكنا، اهمية قول الامام (ع): «... ثم انظر في حال كتابك، فول على امورك خيرهم...»، «... فول من جنودك انصحهم في نفسك لله ولرسوله ولامامك، وأنقاهم جيئاً...»، «... ثم اختر للحكم بين الناس أفضل رعيتك في نفسك...».

ومن هذا الكنز الفكري العظيم نستنتج، بان السلوك الاداري ينبغي ان تكون له ضوابط ندرجها فيما يلي:

اولاً: ان النظام الاداري يتضمن هرمية في العمل. أي ان المدير الاعلى يصدر اوامره للادنى فالادنى. وقد اشرنا الى ذلك سابقاً. وهنا تتحقق العملية الادارية من خلال الامر من الاعلى والطاعة من قبل الادنى. وعلى ساحة الواقع، كان الامام (ع) يصدر القوانين والتعليمات، والمدير الادنى المعين من قبله (ع) يطيع وينفذ. فالعمل الاداري من قبل الادنى هنا كان يتعلق بالفعل اكثر مما كان يتعلق بالإرادة. فمع ان الإرادة كانت بيد الامام (ع)، الا ان الفعل كان بيد المنفذ. وبكلمة اخرى، فقد كانت آثار ارادة الخير تنتشر بين افراد المجتمع جميعاً، لانها ارادة متعلقة بالامام (ع) وقوانينه وعدله وتقواه. بينما كان على المدراء الادنين الطاعة والتنفيذ.

ثانياً: ان العمل في النظام الاداري يكشف نوعية الشخصيات ومعدنها، طيباً كان او خبيثاً. وليس هناك من وسيلة لمعرفة باطن الانسان ؛ فلا مفرّ من الاخذ بظاهر احوال الرجال. وهكذا كان الامام امير المؤمنين (ع) يأخذ بظاهر احوال المرشّحين للولاية الجزئية او القضاء وكان يعيّنهم.

ونوعية تلك الشخصيات تختلف في الطهارة والتقوى والزهد، فهي تبدأ بمالك الاشر المعروف عنه زهده وتقواه وتعلّقه بامامه (ع)، الى عثمان بن حنيف عامله على البصرة الذي كان لا يتردد عن مخالطة اهل الثروة، الى المنذر بن الجارود العبيدي الذي خانته في بعض ما ولّاه، الى زياد بن ابيه الذي كان يتمرغُ أحياناً في النعيم. وتلك شخصيات متفاوتة في درجات الاخلاص والتقوى، ولن القائد (ع) كان ينظر الى ظاهر امور الاشخاص. فيوليهم اذا عرف عنهم _ ظاهراً _ التقوى وحسن السلوك. الا ان المال والسلطة تغريان البعض منهم حتى لو كان مؤمناً ظاهراً. وعندها يسقط الحجاب وينكشف معدن الانسان بالامتحان. وقد تبين ان سلوك بعض هؤلاء في الادارة يتنافى مع روح الاسلام، فلم يتوانَ (ع) عن محاسبتهم ومعاقبتهم وفصلهم عن وظائفهم.

ثالثاً: ان محاسبة الموظفين لم تكن محاسبة رياضية تتعلق بالارقام ومقدار المال المسروق، بل كانت محاسبة اخلاقية. فحتى لقمة حرام واحدة تبرر عزل ذلك الوالي الذي عينه الامام (ع). يقول (ع) محاسباً احد عماله: «... كيف تُسبغُ شرباً وطعاماً، وأنت تعلم أنّك تأكلُ حراماً، وتشربُ حراماً، وتبتاعُ الاماءَ وتنكحُ النساءَ من أموالِ اليتامى والمساكينِ والمؤمنينَ والمجاهدين...»¹¹⁶. وفي كتابه (ع) للمنذر بن الجارود: «اما بعدُ، فإنّ صلاح أهلك ما غرّبني منك، وظننتُ أنّك تتبعُ هديّهُ، وتسلكُ سبيلهُ، فإذا أنتَ فيما رُقّي اليّ عنك، لا تدعُ لهواك انقياداً...»¹¹⁷.

وتلك الضوابط الدقيقة في العمل الاداري، ما هي الالينات في صرح النظرية الادارية عند امير المؤمنين (ع)، والتي لم نصل الى ادراك معانيها الا قليلاً.

3 _ عوامل نجاح الادارة في عصر الامام (ع)

كانت خلافة الامام امير المؤمنين (ع) موفقة الى ابعد الحدود، في اظهار قدرة الاسلام على الادارة الاجتماعية الناجحة. فتلك الادارة اوصلت الامة الى شاطئ الاكتفاء والاستقرار النفسي. وكان لنجاح الادارة في فترة حكم الامام (ع) عوامل، يمكن تلخيصها بالنقاط التالية:

¹¹⁶ («مخج البلاغة» - كتاب 41 ص 526.

¹¹⁷ م. ن. - كتاب 71 ص 594.

اولاً: الدافع الديني: كان الدافع الديني من اهم عوامل نجاح الادارة الاجتماعية في دولة امير المؤمنين (ع). ذلك ان الدافع الديني عند رجال الدولة نحو انجاز التكليف كان قوياً _ على الاغلب _ لانهم كانوا يشعرون بالحرية فيما يتعلق بالمصاديق. فالقانون العام كان يصدر عن الامام المعصوم (ع) باعتباره خليفة الله في الارض، بينما كانت المصاديق مرتبطة بهم. وتلك الحرية المسؤولة المنضبطة بضوابط التشريع جعلت الادارة الاجتماعية عملية ممكنة، وعادلة في نفس الوقت. فاعطاء مقدار من الحرية للوالي باختيار الاصلاح للقيادة العسكرية المحلية، والاصح للنخبة الاجتماعية المحلية، والاصح لادارة كتّاب الجباية والاحوال الشخصية يعني مساحة أكبر في التفكير والتحرك وحسن الادارة.

ثانياً: التعويل: أي ان الافراد الذين كان يعينهم الامام (ع) كانوا غالباً من الافراد الذين كان يُعَوَّل عليهم في الادارة وخصوصاً في ادارة الازمات الاجتماعية، وكانوا ثقةً في الدين ومن اهل العلم والمعرفة، عدا ما كان من البعض من الذين خانوا الامانة. وعملٌ بهذا الحجم لا بد ان يتسلق على جوانبه عدد من النباتات الشاذة امثال المنذر بن الجارود، وزياد بن ابيه. ولكن الصورة العامة كانت تفصح عن ان الولاة وقادة الجيش والجباة كانوا من الذين يُعَوَّل عليهم في ادارة المهمات الصعبة.

فالسطة اللامركزية كانت تقتضي مقداراً عظيماً من الاعتماد على الثقة الذين لا يخونون الامانة، ولا يجمعون لانفسهم ما ليس لهم من اموال اليتامى والفقراء والمساكين.

ثالثاً: صنع القرار: ان التأكيد على الادارة اللامركزية للدولة عند الامام (ع) كان يعني ان صنع القرار الخاص بالجزئيات والمصاديق كان من وظيفة رجال الدولة في الامصار. وصنع القرار يعني التفكير بحلّ المشاكل التي يواجهها الناس، ومحاولة اكتشاف واختيار افضل سبل العمل الاجتماعي. وهنا يكون للموظفين والعيون والخبراء نشاط فعّال في تشخيص المشاكل والمواقف التي تحتاج الى معالجة. فهو (ع) يبلغ عامله على مكة قائلاً: «اما بعد، فإن عيني بالمغرب، كتب اليّ يعلمني أنه وُجّه الى الموسم أناسٌ من أهل الشام... فأقم على ما في يديك قيام الحازم الصليب والناصح اللبيب...»¹¹⁸.

فكان للعين السياسية اذن، دورٌ في صناعة القرار، وتشخيص طبيعة العمل لمواجهة الموقف، واختيار انسب السبل لمعالجته. ولكن العين لوحدها لا يمكن ان تؤدي وظيفتها في صنع القرار، ما لم يكن رجل الدولة المعين من قبل الامام (ع) قادراً على:
أ _ اختيار الحلول الشرعية.

(¹¹⁸) «فتح البلاء» - كتاب 33 ص 517.

ب _ اختيار اقرب الحلول الى المبنى العقلاني عند غياب الحلّ الشرعي.
ج _ التخلص من الشكوك والظنون التي تمنع اتخاذ القرار. أي الوصول الى مرحلة القطع واليقين في معرفة الحقيقة الظاهرية او ادراك جزء منها على الاقل.

وهذا كله يعني ان المسؤول السياسي ينبغي ان يكون مؤهلاً وكفوئاً لصنع القرار. وبذلك نستطيع الجزم بأن اصحاب الامام (ع) وولاته وعماله كانوا من اصحاب الدرجة العليا في فهم الشريعة وادراك مقتضاياتها، عدا من شدّد. وبذلك نفسّر سبب اهتمام امير المؤمنين (ع) في بداية ولايته بابعاد جميع الولاة الذين عينهم الخليفة الثالث، لانهم لم يكونوا اهلاً للوظيفة الشرعية في الادارة الاجتماعية.

رابعاً: قوة فكر الامام (ع) في الادارة: كان الامام امير المؤمنين (ع) قوياً في الادارة والفكر الاداري. فقد وضع اصولاً محكمة لعلمٍ مهم، وهو علم ادارة المجتمع على ضوء الدين والعقل. واهتم (ع) بشخصية المدير، فوضع له ضوابط اخلاقية مثل: التقوى، والامانة، والمنشأ الصالح، والكفاءة الادارية، والعلم، وقوة الرأي.

واهتمّ (ع) ايضاً بآليات الادارة، وهي:

- 1 _ استشارة الحاكم لاهل الخبرة والاختصاص، ووضع قاعدة: «من استبدّ برأيه هلك».
- 2 _ النخبة الاجتماعية المؤمنة، التي تعبّر عن مرآة مصغرة للحالة الاجتماعية الكبرى.
- 3 _ لغة الكليات التي استخدمها امير المؤمنين (ع) في ادارة المجتمع والافراد، كانت موفّقة في تثبيت النظام اللامركزي في الدولة. ولذلك، فاننا نستطيع ، باطمئنان، ان نطلق على حكومة الامام (ع) اصطلاح حكومة القانون ودولة الشريعة.

عمال الامام (ع) وصنع القرار:

ان صنع القرار الصحيح عملية ترتبط دائماً بأهل العلم والحكمة. فالعلم يساعد على سهولة اتخاذ القرار الحكيم للاسباب التالية:

اولاً: ان القرار محكومٌ بقوانين الانتخاب العقلي، فالعقل المسلّح بالعلم، ينتخب ما يراه صحيحاً في القضايا المصدّاقة.

ثانياً: ان العلم يؤدي بالانسان الى اختيار افضل البدائل الواقعية. ويترك _ في الوقت نفسه _ البحث عن البديل المثالي الذي لا جود له على ارض الواقع. فقد يكون البديل المثالي جيّداً، ولكنه بعيد المنال. فالوالي الحكيم يقرر اختيار افضل البدائل الواقعية لا المثالية.

ثالثاً: ان العلم الديني والخوف من الله سبحانه، يساهمان في ترشيد انتخاب افضل البدائل.

وهكذا انتخب الامام امير المؤمنين (ع) مجموعة من اهل العلم والحكمة وصناعة القرار، ووضعهم على مسؤولية الحكومة في الامصار. فكانوا ثلّة طيبة من اصحاب الدين والعلم والتضحية والجهاد. وكانوا له عوناً على تحمّل مسؤولية الولاية. وافضل طريقة لذكرهم هو التذكير بما قاله فيهم.

فقال (ع) يصفُ محمد بن ابي بكر واليه على مصر: «... فعند الله نَحْتَسِبُهُ ولدًا ناصحًا، وعاملاً كادحًا، وسيفًا قاطعًا، ورُكناً دافعاً...»¹¹⁹. وقال (ع) في كتابه الى اهل مصر وهو يصف مالك الاشر: «... اشدّ على الفجار من حريق النار...»¹²⁰. وقال (ع) في مدح بعض اصحابه الذي استشهدوا في صفين: «اين القوم الذين دُعوا الى الاسلام فقبلوه، وقرأوا القرآن فأحكومه، وهيجوا الى الجهاد فولّوا ولاء اللقاح (الناقة) الى اولادها، وسلبوا السيوف أغمادها...»¹²¹.

والنتيجة، ان امير المؤمنين (ع) قد اثبت لنا بان حسن صناعة القرار في الادارة الاجتماعية هو قلبُ العمل السياسي والاجتماعي. وما لم يحسن الحاكم الاعلى للدولة صناعة القرار السياسي، فان «الحاكمية» تُسلب عنه، طواعيةً او قهراً. لقد كان الامام (ع) المثلُ الاعلى في الادارة الاجتماعية الدينية بعد رسول الله (ص). ولقد كشفت لنا الوريقات السابقة ذلك بكل وضوح.

(¹¹⁹) «فحج البلاغة» - كتاب 35 ص 519.

(¹²⁰) م. ن. - كتاب 38 ص 522.

(¹²¹) م. ن. - خطبة 120 ص 218.